



## المكتبة الأزهرية

مخطوطة

الجزء الأول من المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع لأبي حاتم محمد بن حبان

المؤلف

محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد (أبو حاتم التميمي)



# آثار الكتب والفوائيق القومية

كورنيش النيل رملة بولاق

رقم الميكروفيلم	عنوان المخطوط: المناسبات
المؤلف:	أحمد طاهر الصفي
الأجزاء:	المجلدات: 1
الرقم والصفحة	أوله: 1
تاريخ النسخ:	اسم النسخ: /
عدد الأوراق:	127 - الأساس: 176 × 130
ملاحظات:	ملاحظات: / وغيرها بالتفصيل



إدارة الكتب والنشر والوثائق القومية

كورنيش النيل رملة بولاق


START

البداية



إدارة الكتب والنشر والوثائق القومية

كورنيش النيل رملة بولاق




شبكة

الألوكة

www.alukah.net

الجاء الاول من المسند الصحيح على التاميم والفروع من غيره وجود قطع  
في سندها والثبوت صحيح في ناقليها من تصنيف صحيح للاعلام اوجد  
المصاطب سيد القادري رحمه الله في كتابه في شرحه في التبيين قوله ابراهيم  
روايه ابراهيم بن محمد بن محمد بن ابي اسحق بن ابي بصير عن  
روايه ابراهيم بن محمد بن محمد بن علي بن الحجاج عنه  
روايه ابراهيم بن محمد بن محمد بن علي بن الحجاج عنه  
روايه الحافظ ابراهيم بن محمد بن علي بن الحجاج عنه

ملكه ودفن في القبر ابراهيم بن محمد  
١٢٦



٧٤٦٤

١٧٤٦



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .. وبه نستعين ..

قال الشيخ الامام العلامة قدوه الحفاظ اوجده التقاد ابو  
حاتم محمد بن جبان التميمي البستي بول الله معجده واثابه الجنة  
الحمد لله المستحق الحمد لا اله الا هو المتوحد بعزه وعبادته القوي  
خلفه في اعلاؤه العبد منهم في اذاد انوره العالم بكنيس مكنون النجوي  
والمطلع على افطار السرو اخفى وما استجس تحت عنانه النزي وما  
جال فيه خواطر الوري الذي ابتدع الاشيا بقدرته وذرا الانام تشبته من  
غير اصل عليه اقتعل ولا رسم مرسوم امتثل ثم جعل العنول مثل كالدوي  
الحج ومجا في مسائل اولي النهي وجعل اسباب الوصوك الي كيفية العنوك  
ما شق لهم من الساع والابصار والتكليف للبحث والاعتبار فاحكم لطف ما دبر  
وانتق جمع ما قدر ثم فضل انواع الخطاب اهل التمييز والالباب ثم  
لمختار طابيه لصغوبته وهدايم لروم طغته من اتباع سبيل الامراء في لزوم  
السنن والاثار فزين قلوبهم بالايان وانطق السننهم بالبيان من كشف  
اعلام دينية واتباع سنن نبيه صلى الله عليه وسلم بالدروب في الرحل والاسفاد  
وفراق الاهل والوطا في جمع السنن ورفض الالهوا والتفقه فيها بترك الاله  
فتمرد القوم للحدث وظلوه ورحلوا فيه وكتبوه وسالوا عنه واحكموه وذكروا  
به ونشروه وتفقهاوا فيه واصلوه وفرغوا عليه وبذلوه وبيئوا المرسلف  
المتصل والموثق من المتصل والناسخ من المنسوخ والمحكم من المنسوخ  
والمفسر من المجل والمستعمل من المجهل والمختصر من المتقصر والمزوق من

المتقصر

المتقصر والعموم من المخصوص والدليل من المخصوص والمباح من المجرور والقدر  
من المشهور والذم من الارشاد والحكم من الاعداد والعدول من المحدثين  
والضعف من التزوير وكيفية المعوك والكشف عن المجرور وما حرق عن  
المعزوك واقلب من الخون من تحت اقل التدليس وما نسي من التلميح حتى حنط الله  
بهم الدين على الملمر وصانه عن ثلب الفلاجير وجعلهم عند التنازع اليه  
الهي في النوازل مصابيح الحق فهم ورثة الانبيا وهائس الاصفا والمجا  
الانصاف ومركز الولايا فلم الحو على قدره وقصاينه وتفضل بعطائه وبه وعناية  
ومته بالايه وانشهد ان لا اله الا الذي هدايته سعد من اهتدى وتلبيده  
سرد من اتعط وارعوي وبخدا لانه صل من زلي وغوي وخدا عن الطوبى للثاني  
وانشهد ان محرابه المصطفى وسوله المرتضى بعثه الله داعيا والي جناته  
هاديا افضل الله عليه وانزله في الحشر ولديه وعلى الاله الطير الطاهر الجعير  
اما بعد فان اسجل وعلى التتمه بحاصل الله عليه ولتفسه وليا وبعثه في خلقه  
ليدعو الخلق من عباده الاشيا الي عبادته وفر اتباع السبل الي لزم وطاعته حيث  
كان الخلق في جاهلية جهلا وعصية مضلة عما يهيمون في القتر حيارين وبخوضون  
في الالهوا سكارية تزددون في بحار الضلاله ويجولون في اودية الجهل العظيم  
مخروون ووضيعهم مقهور فبعثه الخلقه رسولا فجعله الي جناته دليل الفلج  
صلى الله عليه ولم عنده الاله ويزن المراد عن اياته وامر بكسب القسام وحضر الامم  
حتى اسفر الحق عن محمده وابدأ الليل عر صبيح واخطبه اعلم الشفاق وانشره  
الشفاق وان في لزوم تنه تمام السلام وخراج الكرامة لا تنظا ساجها ولا يد حصر حجها



من زعمها صحتها ومن خالفها ندم إذ هي إحصان الحصين والركن الركين الذي يفضله  
 ومن حيلة من تسلك به ساذجاً ومزاجاً بخلافه بأدق المتعلقين به أهل السعا  
 في التحليل والمغبوطون من الأنام في العاجل وفي المآرب الخبايا وطرفها كثر  
 ومعرفة الناس الصحيح منها قلنا لا شغفنا لهم بكتب الموضوعات وحفظ  
 الخطأ والمقولات حتى صار الحيز الصحيح يحجور الأيكث والمنكر المقلوب عزيزاً  
 يستغرب وإن من جمع السنن من أمة المصير للمصير وتكلم عليها من أهل  
 الفقه في الدين معنا في ذكر الطرق المضار والكثرة من تكرار المعاد للأنار قصد  
 منه لتجهيز الأناط على من رام حفظها من الخطأ فكان ذلك سبباً لقصد المتعلم  
 على ما في الكتاب وترك المتعسف التحصيل للخطأ فتدبرت الصحاح السهل حفظها  
 على المتعلمين وامعتت الفكر فيها لئلا يصعب وعيا على المتعسف وربيتها مستغيباً  
 فمما اقتسمت من متسبب ومع متعقد التقسيم غير متساوية وأولها الأوامر التي أنزل الله  
 عليه بها والثاني الذوات التي نزل بها عنده والثالث أخبارنا عن النبي صلى الله عليه وآله  
 معرفتها والرابع الأبحاث التي أجمع أركانها والخامس أمثال النبي صلى الله عليه وآله  
 صلى الله عليه وآله التي أتت بعد فعلها ثم رأيت كل قسم منها يتنوع أنواعاً كثيرة ومثل  
 نوع يتنوع علومه طبعه ليس يحتملها إلا العالمون الذين هم في العالم استغنون  
 دونهم اشتغال في الصول بالقياس المنكوس والمعنى في الفروع بالدرى المختصين  
 وإنما نزل كل قسم بما فيه من النواع وكل نوع بما فيه من الأقسام الذي لا يخفى اختصاصه  
 ذكر الحكي والاعتدال كبقية على أول النهى وسد ما من باواع تراجم الكتاب ثم نجلي  
 الأخبار بالناظر للخطاب بأشهرها أسناداً وأوتقها عما من غير وجود قطع  
 في سندها

في سندها أو لا يتبين جرح في ناقليها لأن الاعتصام على أم المتون أو في الاعتبار  
 بأشهر السانيد أحري من الحوض من تخرج التكرار وإن آل أمره إلى صحيح الاعتبار  
 والله للوفيق لما قصدنا بالتمام وإياه نسل الثبات على السنة والصلاح وتعود  
 من البدع والأفام والسبب الموجب للانتقام أنه المعين أو لما يه على أسباب الحيات  
 والموفق لهم يسلك أنواع الطاعات والله العزيم في تيسيرها أرذنا وتسهيلاً  
 أو ما أنتم جوادكم رزق رحيم القسم الأول من أقسام السنن وهو  
 الأوامر تدبرت خطاب الأوامر عن المصطفى صلى الله عليه وآله لم لا تستكثروا  
 طواه في جوامع كل فرائدها تدور على ما يه نوع وعشره أنواع يحجب على كل فتيل السنن  
 أن يعرف قصورها وكل منسوب إلى العلمان يقف على جوامعها ليلابض السنن  
 مواضعها وإدبها لمن مواضع القصد في سننها فالأول من أنواع  
 الأوامر فهو لفظ الأمر الذي هو فرض على المحل ليس كإف من جميع الأحوال وفي كل  
 الأوقات حتى لا يسع أحداً منهم الخروج منها كالنوع الثاني لفظ الوعد التي  
 مرادها الأوامر يستعمل بتلك الأقسام النوع الثالث لفظ الأمر الذي هو فرض على  
 في بعض الأحوال لا الجهل النوع الرابع لفظ الأمر الذي أمر به بعض  
 بعض الأحوال إلا الجهل النوع الخامس الأمر بالشيء الذي قامته الأوامر من خبرنا في  
 فرضيته وعارضه بعض فخله وافته العصى النوع السادس لفظ الأمر الذي قامته الأوامر  
 من خبرنا في فرضيته في يسع ترك ذلك الأمر وهو فرض عند وجوده عشره في كل معلوم  
 فتم وجد خلاصه من هذه الحاصل العشر كان الأمر يستعمل ذلك الشيء جازماً أو لا ومتى  
 عدم هذه الحاصل العشر كان الأمر يستعمل ذلك الشيء واجباً النوع السابع



الاربعة اشياء مقرونه في اللفظ الاول منها فرض يشتمل على اجزا وبتنوع مختلف  
 احوال المخاطبين منها والثاني ورد بلفظ العموم والمراد منه استعماله في بعض  
 الاحوال لان رده مفروض على الكنايه والناث اهرذب وارشاد النوع الثاني  
 الامر ثلثه اشياء مقرونه في اللفظ الاول منها فرض على المخاطبين في بعض احوال  
 والثاني فرض على المخاطبين في جميع احوال والثالث امر بالاحتمال  
 النوع التاسع الامر ثلثه اشياء مقرونه في الذكر احدها فرض على جميع  
 المخاطبين في جميع احوال والثاني والثالث امر بذب وارشاد افرض  
 وبما في النوع العاشر الامر يشتمل مقرونين في اللفظ احدها فرض  
 بعض المخاطبين على الكنايه والثاني امر بالاحتمال النوع الحادي عشر  
 الامر ثلثه اشياء مقرونه في اللفظ الاول منها فرض على المخاطبين في بعض احوال  
 والثاني فرض على بعض المخاطبين في بعض الاحوال والثالث فرض على المخاطبين  
 في جميع الاوقات النوع الثاني عشر الامر باربع اشياء مقرونه في الذكر  
 الاول منها فرض على جميع المخاطبين في كل الاوقات والثاني فرض على المخاطبين  
 في بعض احوال والثالث فرض على بعض المخاطبين في بعض الاوقات والرابع  
 ورد بلفظ العموم وله تخصيصان اشان من حين اخرين النوع الثالث عشر  
 الامر باربع اشياء مقرونه في الذكر الاول منها فرض على جميع المخاطبين في كل  
 الاوقات والثاني فرض على المخاطبين في بعض احوال والثالث فرض على بعض  
 المخاطبين في بعض احوال والرابع امر بتاديب وارشاد امر به المخاطب لا يحدد  
 وجوده معلومه وخصاله معدوده النوع الرابع عشر الامر بالشيء الواحد  
 للتخصيص

للتخصيص المتباين والمراد منه احدها اكلهما النوع الحاد عشر الامر الذي  
 امر انك ن بعينه في شئ معلوم لا يجوز لاحد رده استعمال ذلك الفعل في يوم  
 الفهم النوع السادس عشر الامر بفعل عند وجود سبب معلومه وعند عدم  
 ذلك السبب الامر بفعل ثاني لعده معلومه خلاف تلك العده المعلومه التي هي  
 امر بالامر الاول النوع السابع عشر الامر باربع اشياء معلومه قد ذكر في ذكر الامر شئ  
 من تلك الاشياء المأمور بها على سبيل التأكيد النوع الثامن عشر الامر باستعمال  
 شئ ما صهار حسب الجواز استعمال ذلك الشئ الاعتماد ذلك السبب المصغر في نفس  
 الخطاب النوع التاسع عشر الامر بالشيء الذي امر على سبيل الاحتيم مراره استعمال  
 ذلك الشئ مع الزجر عن منه النوع العشرين الامر بالشيء الذي امر به المخاطب  
 بعض احوال عند وقتين معلومين على سبيل الفرض واليجاب قد دل على ان  
 المأمور به في احد الوقتين للمعلومين غير فرض وفي حكم الوقت الثاني على الثاني النوع  
 الحادي والعشرون الفاظ اعلم مرادها الواو التي هي الفسخ لمجمل الخطاب في  
 الكتاب النوع الثاني والعشرون لعنه امر يشتمل على اجزا وشعير ما ان  
 من تلك الاجزا والشعبه الاجماع انه ليس يفرض فهو فعل وما يدرك الاجماع والخبر  
 على نفي لنته فهو حتم الجوز ترك بحال النوع الثالث والعشرون الواو التي  
 وردت بالفاظ مجمله تفسير تلك الجمل في اخبار اخر النوع الرابع والعشرون الواو  
 التي وردت بالفاظ مختصه ذكر تفصيها في اخبار اخر النوع الخامس والعشرون  
 الامر بالشيء الذي بيان كنهته في افعال الصلوه علمه النوع السادس والعشرون  
 الامر بشئين متضادين على سبيل التذمير المأمور به بينهما حتى انه يفعل ما شاء

في بعض  
 الامور



الامر الذي امر باضمار شرط في ظاهر الخطاب في كل ذلك الشرط المصروف  
 كان الامر واجبا ومتى عدم ذلك الشرط جاز استعمال صدد كل الامر النوع  
 السادس والاربعون امر شين مقروين في الذكر احدها فرض قامت الدلائل  
 حينئذ على فرضية والاخر نفل ذلك الجماع على نفلية النوع السابع والاربعون  
 امر شين مقروين في الذكر احدها اريد به التعليم والآخر امر باحتم  
 النوع الثامن والاربعون امر مثبته اشياء مقرونة في الذكر احدها فرض  
 جميع المخاطبين في كل الاوقات والثاني فرض على بعض المخاطبين في بعض الاحوال  
 والثالث لم تخصيص اسان من جنين آخرين حتى لا يجوز استعماله في العموم  
 ما ورد الخبرية الاباح والتخصيص للذين ذكرتها النوع التاسع والاربعون  
 امر مثبته اشياء مقرونة في الذكر المراد من اللفظتين الاولتين امر فصل في اشغال  
 والثالث امر باحتم النوع الحاسون امر مثبته اشياء مقرونة في الذكر الاول  
 منها فرض لا يجوز تركه والثاني والثالث امر العلم معلوم مرادها الترتيب والاشغال  
 النوع الحادى والخمسون امر باحتم اشياء مقرونة في الذكر الاول والثالث  
 امر انذار وارشاد والثاني قرن بشرط فالفعل المشار اليه في نفسه بفعل الشرط  
 الذي قرن به فمراد الرابع احتم النوع الثاني والخمسون امر باحتم  
 بذكر تعقيب تخييم ما مر المراد منه بانيه فاطلق الامر بلطف التعقيب والقصد منه  
 البدايه لعدم ذلك التعقيب ابتكالا لبدايه النوع الثالث والخمسون امر باحتم  
 في اوقات معلومه من اجل سببه معلوم محمي صدد في المراد كما سبب في احد الاوقات  
 المذكوره سقط عنه ذلك في سايرها وان كان ذلك امر نذير وارشاد النوع  
 الرابع والخمسون  
 امر نفع

الامر نفع مقرون بصنعه معين عليها يجوز استعمال ذلك الفعل بخبر نكاح الصنعه  
 التي قرنت بها النوع الخامس والخمسون امر باحتم اشياء من اجل علمه في نفس  
 الخطاب تميز كيفيته في ظهور الاحبار النوع السادس والخمسون امر باحتم  
 اشياء مقرونة في الذكر الاول منها بلطف العموم والمراد منه الخاص والثاني والثالث  
 لمراد احدها منها تخصيصا اسان كل واحد منها من غيره تانيه والثابع قصد  
 بعض المخاطبين في بعض الاحوال والخامس فرض على الكفايه اذا قام به البعض سقط عن  
 الاخرين فرضه النوع السابع والخمسون امر مثبته اشياء مقرونة في اللفظه الثالثه  
 الاول فرض على المخاطبين في بعض الاحوال والثالثه الاخر فرض على المخاطبين في كل  
 الاحوال النوع الثامن والخمسون امر مثبته اشياء مقرونة في الذكر الاول  
 والثاني منها امر انذار وارشاد والثالث والرابع لطف بلطف العموم والمراد  
 لا العمل والخامس والسابع امر باحتم في الوقت دون الوقت والسادس  
 امر باستعماله في العموم والمراد منه استعماله مع المنزله وغيره النوع التاسع والخمسون  
 الامر نفع عند وجود شين معلومين والمراد منه احدها الاطيمها لعدم اجتماعها  
 معاني السبب الذي من اجله امر بذلك الفعل النوع العاشر والسادس عشر  
 المراد منها من غير ان يمشيها او تقدم مثلها النوع الحادى والستون الامر شين  
 مقروين في الذكر احدها فرض لا يسع فرضه والثاني مراد التخليط والتشديد دون  
 النوع الثاني والستون لفظ امر قرن بزخريه ترك استعمال شئ في قرن اباحته  
 بشرطين معلومين قرن احدا الشرطين بشرط ثالث حتى لا يباح ذلك الفعل الا به  
 الشرايط المذكوره النوع الثالث والستون امر بالشي الذي مراد التعديل في تزويج



في المتعقبة ما خطر عليه النوع الرابع والستون الامر بالشي الذي مراده الخبر  
 عن سبب ذلك الشيء للمامور النوع الخامس والستون الامر بالشي الذي خرج من محج  
 والمراد ما يجاب عليه من الملبس اذا كان فيهم الاله التي من اجلها امر بترك الفعل <sup>المراد</sup>  
 النوع السادس والستون لفظة امر ببول مرادها استعماله بالفعل دون النطق  
 باللسان النوع السابع والستون الاوامر التي امر باستعمالها مقصدها من الرضا  
 وطلب الثواب النوع الثامن والستون الامر بالشي الذي يشترط معلوم زاد ذلك الشرط  
 او نفع عن تحصيله كان الامر على حالته واجبا بعد ان يوجد من ذلك الشرط ما كان  
 من غير تحصيله معلوم النوع التاسع والستون الامر بالشي الذي امر من اجل سبب  
 والمراد منه التاخير ليلابرتك المرد ذلك السبب الذي من اجله امر ذلك الامر من غير  
 النوع السبعون الاوامر التي وردت مرادها التحريم والطلاق دون الحوا والايام <sup>والنوع</sup>  
 الحادي والسبعون الاوامر التي يخرج من اجل شاي محصوره على شرط معلوم <sup>والنوع</sup>  
 النوع الثاني والسبعون الامر بالشي عند دون سبب يطلق اسم المقصود على سببه النوع  
 الثالث والسبعون الاوامر التي وردت مرادها التهديد والرجوع عند الامر الذي امره  
 النوع الرابع والسبعون الامر بالشي عند فعله من مراده جواز استعمال ذلك الفعل <sup>والنوع</sup>  
 مع اباح استعماله ما حرم النوع الخامس والسبعون الامر باستعمال شئ قصد  
 الرجوع عن استعمال شئ ثاني والمراد منها معا على مضمون نفس الخطاب لان استعمال  
 ذلك الفعل محرم وان رجوعه عن ارتكابه النوع السادس والسبعون الامر بالشي الذي  
 مراده التعليم حيث جعل المامور به كيفية استعمال ذلك الفعل لانه امر على سبيل التحريم  
 والنجاب النوع السابع والسبعون الامر الذي امر به والمراد منه التوقيف على ما للملوك

لديهم

لديهم عند الاشكال بحدود النوع الثامن والسبعون الاوامر التي امرت مرادها  
 التعليم النوع التاسع والسبعون الامر بالشي الذي امر به لعله معلوم <sup>والنوع</sup>  
 في نفس الخطاب وقد دل الاجماع على ان في امضا حكمه على ظاهره النوع الثمانون <sup>والنوع</sup>  
 باستعمال شئ بطلاق الاسم على ذلك الشيء والمراد منه ما تولد منه لانفسه ذلك الشيء <sup>الحادي</sup>  
 النوع الثاني والثمانون الفاظ الاوامر التي يطلقها المكاتب دون التصريح <sup>والنوع</sup>  
 الثاني والثمانون الاوامر التي امر بها النساء في بعض الاحوال دون اجراء النوع الثالث والثمانون  
 الاوامر التي وردت بالفاظ التعريض مرادها الاوامر باستعمال النوع الرابع والثمانون  
 لفظة امر بشئ يلفظ للمساله مرادها استعماله على سبيل الاعتناء بتركه عند النوع الخامس  
 والثمانون الامر بالشي الذي قرن بذكره في الاسم عن ذلك الشيء لتعريف الكمال النوع السادس  
 والثمانون الامر الذي قرن بذكره عدد معلوم من عيران يكون المراد من ذكر ذلك العدد ثانيا  
 عاواه النوع السابع والثمانون الامر بتجانبه شئ مراده الرجوع او تولد ذلك الشيء منه  
 النوع الثامن والثمانون الامر الذي ورد بلفظ الرد والاجماع مراده نفي جواز استعمال  
 ذلك المتعدون اجازته وامضايب النوع التاسع والثمانون الفاظ الملح الاشياء التي  
 مرادها الاوامر بها النوع التسعون الاوامر المطله التي تشرط شروط يجوز القياس  
 عليها النوع الحادي والتسعون لفظ الاختيار عن نفي شئ الا بذكر عدد محصور مراده  
 الامر على سبيل النجاس قد استثنى بعض ذلك العدد المحصور منه معلوم فاستقط  
 عنكم ما دخل تحت ذلك العدد المعلوم الذي من اجله امر بذلك الامر النوع الثاني والتسعون  
 الفاظ الاخبار للاشياء التي مرادها الاوامر بها النوع الثالث والتسعون الاخبار <sup>والنوع</sup>  
 التي مرادها الامر بالموافقة عليه النوع الرابع والتسعون الاوامر المتضاده التي هي

اختلاف الملح النوع الخامس والتسعون الامراتي امرن لاسباب موجودة على  
معلومه النوع السادس والتسعون لنظا امر بغلح استعمال ذلك الامر  
المأمور ثم نسخها فعلا ثاني وامر بخمسة النوع السابع والتسعون الامراتي الزرع هو  
فرض خبز المأمور ثم اذابه ومن تركه مع القدام ثم نسخ القدام والخمسة النوع  
الفرص الباقي مرغ غير تخيير النوع الثامن والتسعون الامراتي الذي امر به في  
ذكر الفعل على الرجال وبقي حكم النساء مباحا لن استعماله النوع التاسع والتسعون  
النظا وامر منسوخه نسخته بالنظا الخري من ورود اياها على خطر او خطر على احد  
النوع الما مية الامراتي الذي هو المستثنى من بعض ما يجر بعد خطره النوع الحادي  
والما مية الامراتي التي فسخت تلاوتها وبقي حكمها النوع الثاني والما مية النقط  
او امر اطلقت بالنظا المجاوره من غير وجود خفا بينها النوع الثالث والما مية الامراتي  
امر به بقصد الخلفاء المشركين واهل الكفا النوع الرابع والما مية الامراتي التي  
العبدية التي يربى بها وعلا النوع الخامس والما مية الامراتي التي اطلقت بالنظا انصار  
الغصدي في نفس الخطا النوع السادس والما مية الامراتي امر واحده معلوما وقعت  
العلم وبقي الحكم على طاعة فوصلا يجر الغيبة النوع السابع والما مية الامراتي على سبيل  
الذرع عند سبب متقدم ثم عطفه بالزرع من مراه السبب المتقدم لا يفسر ذلك  
النوع الما مية النوع الثامن والما مية الامراتي الذي قرن بشرط معلوم مراه الزرع  
عن مذكر ذلك الشرط الذي قرن بالامر النوع التاسع والما مية الامراتي الذي قصد  
مخالفة اهل الكتاب وقخير الما مية بين اشياء وان عدل بلفظ مجمل ثم استغنى من تلك  
الاشياء في زجر عنه وبقيت الباقي على عملها مباحا استعمالها النوع العاشر والما

الامراتي

الامراتي الذي مراده الاعلام بنفي جوار استعمال ذلك الشيء لا امر به القسمين  
عن اقسام السن وهو النواهي عن المصطفى صلى الله عليه وسلم  
وقد تنبعت المناهي عن المصطفى صلى الله عليه وسلم وتدرجت جوامع فصولها والنوع  
ورودها الان مجراها في تشبه الفصول مجرى الامراتي في الصور فزانتها  
تور على ما فيه نوع وعشرة انواع النوع الاول الانكاح على الكتاب وترك الامراتي  
والنواهي عن المصطفى صلى الله عليه وسلم النوع الثاني لفظ اعلام لاشياء وكيفية مراه  
الزرع عن ارتكابها النوع الثالث الزرع عن اشياء زجر عنها المخاطبون في كل الاحوال  
وجميع الاوقات حتى لا يسع احدا منهم ارتكابها بحال النوع الرابع الزرع عن اشياء  
زجر عنها بعض المخاطبين في بعض الاحوال النوع الخامس الزرع عن  
زرعها الرجال دون النساء النوع السادس الزرع عن اشياء زجر عنها السادون  
الرجال النوع السابع الزرع عن اشياء زجر عنها بعض النساء في بعض الاحوال النوع  
النوع الثامن الزرع عن اشياء زجر عنها المخاطبون في اوقات معلومه مذكوره ونفس  
الخطاب والمراد منها بعض الاحوال في بعض الاوقات المذكوره في ظاهر الخطا النوع  
التاسع الزرع عن الاشياء التي وردت بالنظا مختصه وذكره بقصدها في اخبار الزرع  
النوع العاشر الزرع عن اشياء وردت بالنظا مجمله تفسير ذلك الجمل في اخبار الزرع  
النوع الحادي عشر الزرع عن الشيء الذي ورد بلفظ العموم وسان تخصيصه في فعله  
النوع الثاني عشر الزرع عن الشيء بلفظ العموم من اجل علمه تذكر في نفس الخطا وقد كانت  
حيزا في نفي كانت تلك العلم موجوده كان استعماله من جوار عنه ومتى استعمل العلم  
جاء استعماله وقد يباح هذا الشيء المزجور عنه في حال الخبز وان كانت تلك العلم  
ايضا موجوده والزرع قائم

شبكة







قصد به مخالفه الشريكين على سبيل الحتم النوع الخامس والتلويح الزجر عن استعمال  
 فعل من اجل علمه مضمرة في نفس الخطاب قد ايج استعماله بصفة اخرى عند عدم  
 تلك العلة التي هي مضمرة في نفس الخط النوع السادس والتلويح الزجر عن الشيء الذي  
 هو منسوخ بعبارة وتروك الانكار على تركه عند المشاهدة النوع السابع والتلويح  
 الزجر عن الشيء عند حدوث سببه مراده متعقب ذلك السبب النوع الثامن والتلويح  
 الزجر عن الشيء الذي قوته اياها شئ ثانوي والمراد منه الزجر عن الجمع بينهما في شخص  
 واحدا لا انفراد كل واحد منهما النوع التاسع والتلويح الزجر عن ثلث اشياء مضمرة  
 في الذكر الاول والثاني بلفظ العموم وقصد بهما المطلقون في بعض الحوال والثالث بلفظ  
 العموم وذكر تخصيصه خبر ثانوي من اجل علمه معلومه مذكوره النوع الاثني عشر  
 الشئ الذي هو البيان لجهل الخطاب في الكتاب وبعض عموم السنن النوع الحادي والعشرون  
 الزجر عن الشيء عند عدم سببه معلوم فبني كان ذلك السبب موجودا كان الشئ الموجود  
 مباحا ومتي علم ذلك السبب كان الزجر واجبا النوع الثاني والاربعون الزجر عن الشيء  
 الذي قوته شرط معلوم فبني كان ذلك الشرط موجودا كان الزجر حقا ومتي عد ذلك  
 الشرط جاز استيعال ذلك الشئ النوع الثالث والاربعون الزجر عن اشياء السبب  
 وعلوه معلومه مذكوره نفس الخط النوع الرابع والاربعون الامر باستيعال فعله وقوته  
 بشرطه مرادها الزجر عن شئ ما استعمل هذا الفعل واجله النوع الخامس والاربعون  
 الزجر عن الشيء الذي هو عن استعماله بصفة ثم ايج استعماله بصفة اخرى عن تركه  
 الصفة التي هي اجلها هي عن اذا قدره مثلا من الفعل النوع السادس والاربعون الزجر  
 اشياء معلومه بالفاظ الكتاب دون النوع السابع والاربعون الزجر عن استعمال  
 شئ من

شئ عند حدوث شئ من معلومه اخرى كيفيتها في نفس الخطاب والمراد منه  
 انفرادها واحتجاجها معا النوع الثامن والاربعون الزجر عن الشيء الذي  
 منسوخ نسخ فعله وابطاحته جميعا النوع التاسع والاربعون الزجر عن  
 اشياء قصد بها التوب والارشاد لا الحتم والايضا النوع الحادي والعشرون  
 لشيء سبيل عنه مراده الزجر عن استعمال ذلك الشيء المسؤول عنه بلفظ الاباحة  
 النوع الحادي والثمانون الزجر عن الشيء الذي قصد به الزجر عما يتولون من ذلك الشيء  
 لان ذلك الشيء الذي يخبر في ظاهرها الخطاب منها عند اذ لم يكن ما يتولونه موجودا  
 النوع الثاني والثمانون الزجر عن اشياء باطلاق الفاظها مطلقا لا الظواهر منها  
 النوع الثالث والثمانون الزجر عن فعل من اجل شئ يتوقع فادام يتوقع كون ذلك  
 الشئ كان الزجر واجبا عن استعمال ذلك الفعل ومتي عدم ذلك الشئ جاز استيعال  
 النوع الرابع والثمانون الزجر عن الاشياء التي اطلقت بمفادها التهديد دون الحكم  
 قصد الزجر عنها بلفظ اخبار النوع الخامس والثمانون الزجر عن اشياء  
 لاشياء مرادها الزجر عن استعماله تروك النوع السادس والثمانون  
 الاخبار عن الشيء الذي مراده الزجر عن استعماله فعل من اجل سببه يتوقع  
 النوع السابع والثمانون الزجر عن اتيان طاعة بلفظ العموم اذا كانت منهذرة حتى  
 تنقر باخري مثلها قد يباح تاره اخرى استعماله مفرده في حاله في تلك الحالة التي  
 نهي عنها مفرده النوع الثامن والثمانون الزجر عن الشيء الذي نهي عنه معلومه  
 كانت تلك العلة موجودة كان الزجر واجبا وقد يباح هذا الزجر شرطه واذا كانت  
 العلة التي ذكرناها معلومه النوع التاسع والثمانون الاعلام للشيء الذي مراده الزجر  
 شئ ثانوي

النوع المستعمل الاموال التي قوت مجانبته منه معلومه مراده الزجر عن استعماله  
 في الوقت المذموم عنه والوقت الذي لا يجوز فيه النوع الحاد والى والسبب الزجر عن الشيء  
 باطلاق نفي كون مرتكبها مجرم والمراد منه عند الظاهر في الخطا النوع الثاني والسبب  
 الزجر عن اشياء ووردت بلفاظ التعريف دون التصريح النوع الثالث والسبب  
 التثبيتي الذي اراد به الزجر عن استعمال ذلك الشيء الذي يتناول النوع الرابع  
 والسبب الزجر عن مجاوره شيء عند وجوده مع النهي عن مفاوته عند ظهور النوع  
 الخامس والسبب لفظه اخبار عن فعل مرادها الزجر عن استعماله فون وذكره عند  
 مراده نفي الاسم عن الشيء للتعرف عن الال النوع السادس والسبب الاموال التي  
 سببها نفي بوصف مراده الزجر عن استعماله النوع السابع والسبب الزجر عن الشيء  
 بذكره محصور من غير ان يكون المراد من ذلك العدد نفيها عما وراه اطلاق هذا الزجر  
 بلفظ الاخبار النوع الثامن والسبب لفظه اخبار عن فعل مرادها الزجر عن ضد ذلك  
 الفعل النوع التاسع والسبب لفظه اخبار عن فعل مرادها الزجر عن استعمال ذلك  
 الفعل المستعمل النوع المسبوع لفظه استعماله في شيء مراده الزجر عن استعمال  
 ثانيا النوع الحاد والسبب الزجر عن الشيء بذكره محصور من غير ان يكون المراد منه  
 دون ذلك العدد المحصور بلحا النوع الثاني والسبب الزجر عن استعماله  
 من اجل علمه في نفس الخطاب فادفع الزجر على العموم غير ذكر تلك العلة النوع  
 الثالث والسبب فعله بلفظ ما يتصل الله عليه لم مراده الزجر عن استعماله في النوع  
 الرابع والسبب الزجر عن الشيء الذي يكون مرتكبها مجرم في ارتكابه ذلك الشيء  
 المذموم عنكم من نبي اليه وحث عليه النوع الخامس والسبب اخباره صلى الله عليه وسلم

عما نهي

علمه عنه من الاشياء التي جاز ارتكابها النوع السادس والسبب الزجر عن الاخبار  
 عن ذم اقوام باعمالهم من اجل اوصاف معلومه ارتكبوها مراده الزجر عن استعمال  
 تلك الاوصاف باعمالها النوع السابع والسبب لفظه اخبار عن شيء مراده الزجر  
 عن استعماله لاقوام باعمالهم عند وجوده تحت معلوم فيه من قدره في ذلك النوع  
 الخطا النوع الثامن والسبب لفظه اخبار عن شيء مراده الزجر عن استعماله  
 بعض ذلك الشيء لا الجهل النوع التاسع والسبب لفظه اخبار عن نفي فعل مراده  
 الزجر عن استعماله لعله معلومه النوع العاشر اخبار عن نفي شيء عند كونه المراد  
 منه الزجر عن بعض ذلك الشيء لا الجهل النوع الحادي والثمانون لفظه اخبار عن نفي  
 افعال مرادها الزجر عن نفي الفعل باعمالها النوع الثاني والثمانون لفظه اخبار عن  
 اشياء مرادها الزجر عن الالها وما اشرفها من حيث لا يحسب النوع الثالث والثمانون  
 الاخبار عن الشيء بلفظ المجاوره مراده الزجر عن الفعل الذي فون مرتكبها من اجلها  
 ذلك الاسم النوع الرابع والثمانون لفظه اخبار عن اشياء مرادها الزجر عن اطلاق  
 استعماله لفظه عن تلك الاشياء والمراد منه مرتكبها لنفسها النوع الخامس والثمانون  
 الاخبار عن استعمال شيء مراده الزجر عن شيء فان مراده اجبر عن استعماله هذا الفعل النوع  
 السادس والثمانون لفظه اخبار عن اشياء بتبين الالفاظ مراده الزجر عن  
 استعمال تلك الاشياء باعمالها النوع السابع والثمانون لفظه اخبار عن الاشياء بلفظ  
 العموم الذي يبين تخصيصها في اجناس اخر فصددها الزجر عن بعض ذلك العموم النوع  
 الثامن والثمانون لفظه اخبار عن شيء مراده الزجر عن نفي البعض الثاني والثمانون  
 النوع التاسع والثمانون لفظه اخبار عن اشياء مراده الزجر عن استعمال

تلك الاشياء التي استخراجها قصد بها التعليم على سبيل البحث النوع التسعون  
لفظه اخبار عن ثلثة اشياء مفروقه في الذكر بلفظ العموم المراد من احدى الجزوع  
لعلمه مضمون في ذكر في نفس الخطاب والثاني والثالث من جوارز كتابها في كل الاحوال  
على عموم الخطا النوع الحادوي والتسعون الاخبار عن اشياء بالفاظ التحدير مرادها  
الجزوع الاشياء التي جرد عنها في نفس الخطا النوع الثاني والتسعون الاخبار عن  
جوارز اشياء معلومه مرادها الجزوع اتيان بكل الاشياء بتلك الوصف النوع الثالث  
والتسعون الجزوع التي الذي جرد عنه بعض المخاطبين بعض الاحوال وعارضه في  
الظاهر بعض فحله وواقفه البعض النوع الرابع والتسعون الجزوع التي بالظن  
الاسم الواحد على الشين المختلف المعنى فيكون احدها ما مرادها والخروج نوع  
للعاء والتسعون الاخبار عن الشيء بلفظ على استعماله في وقت معلوم مرادها الجزوع  
في كل الاوقات لثقله النوع السادس والتسعون الجزوع التي بلفظه قد استعمل مثله  
صل الله عليه وسلم قرادي الخبز عن بلفظه واحده معناها فيجوز في النوع السابع  
والتسعون الجزوع استعماله في صفة مطلقه يجوز استعماله بتلك الصفة  
المجردة وقد اوردنا الادعية النوع الثامن والتسعون الجزوع التي بلفظه معلوم  
قد ايج استعماله بتلك الصفة الجزوعها بعينها العلة تحدث النوع التاسع والتسعون  
الجزوع التي الذي هو البياض الخطا في النكا النوع المايه الاخبار عن شين مفرد  
في الذكر المراد من احدى الجزوع من صده والخرامه ترتيب وارشاد النوع الحادوي  
والمايه الجزوع التي الذي كان يعلما لكل الاحوال ثم جرد عنه التسعون بعض الاحوال  
وبقي الباقي على حالته متباحا في سائر الاحوال النوع الثاني والمايه الجزوع التي

الذي كان

الذي كان مما تختم جميع الاحوال ثم جرد عن قليله وكثيره في جميع الاوقات بالنسخ  
النوع الثالث والمايه الاخبار عن الشين الذي مراده الجزوع على سبيل العموم  
وله تخصيص من جزعنا في النوع الرابع والمايه الجزوع التي الذي ايج له انكابه  
ثم ايج له استعماله بعد هذا الجزوع معلومه ثم بقي عنه بالقرين فهو مضمون الى  
يوم القيمة النوع الخامس والمايه الجزوع التي الذي ايج له معلوم ثم ايج  
ذلك الشين بالنسخ وبقي التسعون على حالته صحه النوع السادس والمايه الجزوع  
التي الذي عارضه باحده ذكر الشين بعينه من غير ان يكون بينهما في الحقيقة تضاد  
ولانها تر النوع السابع والمايه الاصح في الشين الذي مراده الجزوع من ذلك الشين  
الماءور لعلمه مضمون في نفس الخطا النوع الثامن والمايه الجزوع التي الذي ايج له  
متخالفة المشركين واهل النكا النوع التاسع والمايه الفاظ الوعيد على اشياء  
مرادها الجزوع ان كتابتلك الاشياء باعيانها النوع العاشر والمايه الشيا  
التي كان رسول الله صل الله عليه وسلم يكرها يستحب مجانبتها وان لم يكن في ظاهر الخطا  
التي عنها مطلقا القسم الثالث من اقسام السنن وهو اخبار  
المصطلح صل الله عليه وسلم عن احتيج الى معرفتها ولا ايج حاتم رحمه  
واما اخبار النبي صل الله عليه وسلم عن احتيج الى معرفتها فقد املت جميع تفصيلها  
وانواع ورودها لاسهل على من يرام حفظها فرايتها نذروا على ثلثة انواع النوع  
الاول اخباره صل الله عليه وسلم عن بدو الوحي وكيفية النوع الثاني اخباره صل الله عليه  
عام فضل على غيره من الانبياء صلوات الله عليه وعليهم النوع الثالث الاخبار  
اكرم الله جل وعلا واره اياه وفضله على غيره النوع الرابع اخباره صل الله عليه



عن الاشياء التي مضت متقدمة من حصول الانبياء باسمهم واسماهم النوع الخامس  
اجباره صلى الله عليه وسلم عن حصوله انبا كما وقابله من غير ذكر اسمهم النوع السادس  
صلى الله عليه وسلم عن الهم السالفة النوع السابع اجباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء التي  
اورد الله تعالى بها النوع الثامن اجباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة <sup>عالم</sup> وسلم  
بذكر اسمهم النوع التاسع اجباره صلى الله عليه وسلم عن فضائل اقوام بلفظ الاجمال <sup>كقوله</sup>  
اسماهم النوع العاشر اجباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء التي اراد بها تعليم امته النوع  
الحادي عشر اجباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء التي اراد بها تعليم بعض امته النوع الثاني عشر  
اجباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء التي هي البيان عن اللفظ العام الير في الكفاة وتخصيصه  
سنة النوع الثالث عشر اجباره صلى الله عليه وسلم عن الشيء بلفظ الانتخاب اراد به التعليم  
النوع الرابع عشر اجباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء التي انتبهت بعض الصحابة وانكرها  
بعضهم النوع الخامس عشر واستعماره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء التي اراد بها التعليم النوع  
السادس عشر اجباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء المعجم التي هي علامات النبوة النوع السابع  
عشر اجباره صلى الله عليه وسلم عن فوجوا استعمال فعله او صافى ثلثه في  
كان احدهم الاوصاف الثلاثة موجودا كان استعمال ذلك الفعل مباحا النوع  
الثامن عشر اجباره صلى الله عليه وسلم عن الشيء بذكر عله في نفس الخطا فمجرد التنبيل  
بنكر العلة فادامت العلة فايها والتنبيه بها في الاشياء وان لم يذكر في الخطا النوع  
التاسع عشر اجباره عن اشياء بمعنى دخول الحجة عن مرتبتها بتخصيصه <sup>مضمون</sup> ظاهر  
الخطا المطلق النوع العشرون اجباره صلى الله عليه وسلم عن اشيا حكاها عن غيره  
صلى الله عليه وسلم النوع الحادي والعشرون اجباره صلى الله عليه وسلم عن الشيء الذي حكاها عن

اصحابه

اصحابه رضي الله عنهم النوع الثاني والعشرون اجباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء  
التي كان يتخوفها <sup>بذلك</sup> عاقلته النوع الثالث والعشرون اجباره صلى الله عليه وسلم عن الشيء  
بالملاق اسم كية الشيء على اجزائه النوع الرابع والعشرون اجباره صلى الله عليه وسلم  
عن شيء محمل قرين شرط مضمري في نفس الخطا والمراد منه نوع جوار الاشياء التي لا اوصاف  
المزاجي لا يابها الا بفتنه قاصد فيها الي باره جل وعلا وقد يحتوي عليه النفس من  
الشهوات واللذات النوع الخامس والعشرون اجباره صلى الله عليه وسلم عن الشيء  
باطلاق اسم ما يتوقع في نهايته على يد ابيه قبل بلوغ النهاية فيه النوع السادس والعشرون  
اجباره صلى الله عليه وسلم عن الشيء بطلاق اسم المستحق لمن اتا به بعض ذلك الشيء الذي هو  
البراه كمن اتاه مع غيره الى النهاية النوع السابع والعشرون اجباره صلى الله عليه وسلم  
عن الشيء بطلاق الاسم عليه والغرض منه الاستدراك السعة الى الاجابة مع الطلاق <sup>بضم</sup>  
للتشط والتكفي عن الاجابة النوع الثامن والعشرون اجباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء  
التي تنقل بها مثلا النوع التاسع والعشرون اجباره صلى الله عليه وسلم عن الشيء بلفظ  
الاجال الذي تفسيره ذكر الاجمال التخصيص من اخبار ثلثة غيره النوع الثلاثون  
اجباره صلى الله عليه وسلم عما استأثر الله جل وعلا بعلمه دون خلقه ومن بطلع عليه احرام  
النوع الحادي والثلاثون اجباره صلى الله عليه وسلم عن شيء مجرد محصور من غير ان  
يكون المراد ان <sup>هو</sup> ورا ذلك العود يكون مباحا والغرض منه جوار خرج علي رسول الله  
النوع الثاني والثلاثون اجباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء التي خصها بعود معلومة عن غيره  
يكون المراد من ذلك العود فيها عمواها النوع الثالث والثلاثون اجباره صلى الله عليه وسلم  
عن الشيء الذي هو المستثنى من عدد محصور معلوم النوع الرابع والثلاثون اجباره <sup>صلى الله عليه وسلم</sup>





عن الشيء الذي لا بد ان يقعها فإينعها العلم معلومه النوع الخامس والثلثون  
 اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء الذي عارضه ساير الاخبار من غير ان يكون بينهما تضاد  
 وانها تارة النوع السادس والثلاثون اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء الذي ظهر  
 بنفسه وله تخصيصان اثنان احدهما من سنده ثابتة والاخر من الجماع قد يستعمل  
 الخبر مره على عمومها واخرى تخص خبر ثاني وتارة يخص بالاجماع النوع السابع والثلاثون  
 اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء بالايام المعهود دون النطق بالاسماء النوع الثامن والثلاثون  
 اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء بطلاق الاسم الواحد على اثنين المحتملين عن المقارنة منها  
 النوع التاسع والثلثون اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء بلفظ الجمال الذي ليس كذلك  
 الاجمال في اخبار اخر النوع الاربعون اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء من اجل علمه مضمون  
 تدل في اصل الخطاب على ارتفاع العلم الذي هو مضمون الخطاب جاز استعمال ذلك الشيء في  
 عدته بطل جواز ذلك الشيء النوع الحادي والاربعون اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء  
 بالظاهر مضمون بياضها كالاتي اخبار اخر النوع الثاني والاربعون اخباره صياغه عليه ولم  
 عن شيئا يما هو كونه حقا ويقال وظواهره من صحتها النوع الثالث والاربعون اخباره  
 صياغه عليه ولم عن الحكم الاشياء التي تحدد في مده قبل جردتها النوع الرابع والاربعون  
 اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء بطلاق انشائه وكونه باللفظ العام والمراد منه كونه في  
 بعض الاحوال الاكل النوع الخامس والاربعون اخباره صياغه عليه ولم عن اللفظ  
 التشبيهي مراده الخبر عن ذلك الشيء لعلمه معلومه النوع السادس والاربعون اخباره  
 صياغه عليه ولم عن الشيء بذكر وصفه مع مطلق يدخل تحت هذا الخطاب ما يشبهه  
 كانت العله التي جعلها امر به موجوده النوع السابع والاربعون اخباره صياغه عليه ولم  
 عن الشيء

عن الشيء بطلاق اسم الزوج على الواحد من الاشياء اذا قرن مثله وان لم يكن في الغيبة  
 كذلك النوع الثامن والاربعون اخباره صياغه عليه ولم عن الاشياء التي قصد بحالها  
 المتكرر اهل الكتاب النوع التاسع والاربعون اخباره صياغه عليه ولم عن الاشياء التي  
 اطلق الاسماء عليها لقبها من المنام النوع الحادي والاربعون اخباره صياغه عليه ولم عن  
 نفي الاسم عنها للتعين في الكمال النوع الحادي والاربعون اخباره صياغه عليه ولم  
 عن شيئا بطلاق التعليظ على مرتبها مراده الثاني من العلم النوع الثاني والاربعون  
 اخباره صياغه عليه ولم عن الاشياء التي اطلقها على سبيل المجازة والنوع الثالث والاربعون  
 اخباره صياغه عليه ولم عن الاشياء التي استدل بها بالسؤال عنها ثم يكفيها النوع  
 الرابع والحادي والاربعون اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء بطلان استحقاقه وذلك الشيء الوعد  
 والوعد والمراد منه مرتبها لانفسه ذلك الشيء النوع الخامس والحادي والاربعون  
 صياغه عليه ولم عن الشيء بطلاق اسم الحصى على العاقل فعلا بلفظ العموم والتخصيص  
 اثنان من خبرين اخرين النوع السادس والحادي والاربعون اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء  
 الذي لم يحفظ بعض الصحابة تمام ذلك الخبر عنه وحفظه البعض النوع السابع  
 والحادي والاربعون اخباره صياغه عليه ولم عن الشيء الذي اريد به التعليم وقد يقع للمسلمون عليه من  
 نسخ بشرط ثاني النوع الثامن والحادي والاربعون اخباره صياغه عليه ولم عن الاشياء التي  
 اربها في مقامه ثم تسمى ابتداء لفته النوع التاسع والحادي والاربعون اخباره صياغه عليه ولم  
 عما تالله تعالى على فعلها من النوع الستون اخباره صياغه عليه ولم عن  
 الافهام الاشياء اراد فعلها ثم تركها ابتداء لفته النوع الحادي والاربعون اخباره  
 صياغه عليه ولم عن الشيء بصفه معلومه مرادها بالحقه التي ذكر عن اثنان مثله  
 بعينه اذا كان بصفه اخرى

النوع الثاني والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء التي اطلقها الناطق الخرد  
 ما عليه معلولها النوع الثالث والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم عن الشيء الذي مراد  
 اياه الحكم على منزله الخبر عنه استعماله ذلك الشيء الذي اجتمع منه النوع الرابع والمستوحى  
 اخباره صلى الله عليه وسلم عن الاشياء التي ازل الله تعالى من جملها ايات معلومة النوع الخامس  
 والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم بالاجوبه عن اشياء قيل عنها النوع السادس والمستوحى  
 اخباره صلى الله عليه وسلم في الردية عن كيفية اشياء احتاج المسلمون الي معرفتها النوع السابع  
 والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم عن صفات الله جل وعلا التي لا يتبع عليها التكليف النوع  
 الثامن والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم عن الله جل وعلا في اشياء معين عليها النوع  
 التاسع والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم عما يكون في امته من الفسق والحوادث النوع  
 العاشر والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم عن المون واحوال الناس عند نزول النبيهم النوع الحادي  
 عشر والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم عن النبوة وكيفية احوال الناس فيها النوع الثاني عشر  
 اخباره صلى الله عليه وسلم عن الجسد والحوال الناس ذلك اليوم النوع الثالث عشر  
 اخباره صلى الله عليه وسلم عن المراط وتباين الناس الجوار عليه النوع الرابع عشر  
 اخباره صلى الله عليه وسلم عن محاسبه الله جل وعلا عبادهم وناقضته ايام النوع الخامس عشر  
 اخباره صلى الله عليه وسلم عن المحض والسفاهه ومنه منها خط من امته النوع السادس عشر  
 والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم عن ربه المؤمنين وهم جل وعلا يوم القيمة وحجج عليهم  
 النوع السابع عشر والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم عما يكرمه الله جل وعلا في آياته النوع  
 الثامن عشر التي فضله بها على غيره من الانبياء صلوات الله عليهم النوع التاسع عشر  
 اخباره صلى الله عليه وسلم عن الجحيم ونعيمها واقتسام الناس المنازل فيها على حسب اعمالهم  
 النوع التاسع

النوع التاسع والمستوحى اخباره صلى الله عليه وسلم عن النار واحوال الناس فيها نحو دياره  
 النوع العاشر اخباره صلى الله عليه وسلم عن الموحدين الذين استوجبوا الثيران وتفصله عليهم  
 بدخول الجنة بعد ما امتقشوا وصاروا فيها القسم الرابع من اقسام السنن  
 وهو الاباحات التي ايج ارتكابها قال ابو حاتم رحمه الله وقد تقدمت الاباحات  
 التي ايج ارتكابها المحيط بها كقوله انما عطا وجوامع تفصيلها باحوالها وبسبل وعيها على  
 التعليم ولا يصعب حفظها على المنتسبين فرايتها نورا على عين نوع النوع الاول الاشياء  
 التي فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي الي القباحة استعمال شيئا النوع الثاني الشيء الذي فعله  
 عند عدم بيعه على استعمال مثله عند عدم ذلك الشيء النوع الثالث الاشياء التي قيل عنها  
 صلى الله عليه وسلم انها باحها بشرط مقرون النوع الرابع الشيء الذي اباحه الله جل وعلا صفة  
 واباحه رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر صفة اخرى غير تلك الصفة النوع الخامس الناطق  
 تخرج من مولده اباحه استعمال الاشياء التي عرض من اجلها النوع السادس الناطق  
 الاوامر التي مرادها الاباحه والاطلاق النوع السابع اباحه بعض المزجور عنه  
 معلومه النوع الثامن اباحه تأخير بعض الشيء للمؤخر لعله معلومه النوع التاسع  
 اباحه استعمال الشيء للمزجور عنه والجلادون التسلسله معلومه النوع العاشر عشر  
 الشيء الاقوام يعاينهم من اجل عمله معلومه الجوز لغيرهم استعمال مثله النوع الحادي عشر  
 الاشياء التي فعلها صلى الله عليه وسلم وما يحل لله اباحه استعمال شيئا النوع الثاني عشر  
 الشيء الذي ايج لبعض النساء استعماله في بعض العوال وحظر ذلك على سائر النساء والرجال  
 جميعا النوع الثالث عشر نطفه زوج من غير مولدها اباحه استعمال ضد ذلك الفعل  
 للمزجور عنه النوع الرابع عشر الاباحات التي ايج استعمالها وتركها معاخير المؤمنين



اثباتها واجتنابها جميعا النوع الخامس ابا حه تخيير المرين الشيء الذي سماه له اطلاق  
 بعد شرائط مقدمته النوع السادس ابا حه الاخبار من الاشياء التي مرادها ابا حه والا  
 النوع السابع الاشياء التي يعنى بسماها لا يشاهدون قبل ذلك النوع الثامن  
 الشيء الذي مر عنه بصيغه معلومه ثم ايج استعمال ذلك الفعل بعينه بغير تلك الصيغه  
 النوع التاسع شتر تصدق الصلي الله عليه ولم الافعال التي تودي الى ابا حه  
 النوع العشرون ابا حه الشيء الذي هو محصور وقيل له وكثيره وقيل بها استعماله بعينه  
 بعض الحوال اذا قصره وتكديفه بنسبه الحيزون والشروا كان ذلك الشيء محظورا  
 كل الحوال النوع الحادي والعشرون الشيء الذي هو مباح لمن الامه وهو محرم على  
 الصلي الله عليه النوع الثاني والعشرون الاقوال التي تورد الى ابا حه استعماله  
 النوع الثالث والعشرون الما ظلام مرادها ابا حه لا يشا سبيل عنها النوع  
 الرابع والعشرون الشيء الذي مر الذي ايج تركه لغوم من اجل العذر الواثق في الحال  
 النوع الخامس والعشرون ابا حه الشيء الذي ييج بلفظ السوا عشر ثانيا النوع  
 السادس والعشرون الامر بالشيء الذي مرادها ابا حه فعل مقدم من اجله امر بها  
 الامر النوع السابع والعشرون الاخبار عن اشياء التزلزل والجل وعلى الكبار اجتناب  
 النوع الثامن والعشرون الاخبار عن اشياء سبيل عنها فاحاب فيها بحويه مرادها  
 ابا حه استعماله لاشياء المسلول عنها النوع التاسع والعشرون ابا حه الشيء  
 الذي حظور اجله معلومه بلفظ في استعماله احد ثلث خصا معلومه النوع الثنتون  
 الشيء الذي سبيل عن استعماله فابح تركه بلفظه تعريف النوع الحادي والثلاثون  
 ابا حه فعل عند وجود شرط معلوم مع حظوره عند شرط ثاني قد حظوره اخرى عند الشرط

الاول الذي ايج ذلك عند وجوده فابح مره اخرى عند وجود الشرط الذي حظور من اجله  
 المره الاولى النوع الثاني والثلاثون الشيء الذي كان مباحا اول الاسلام ثم بعد ذلك حكم  
 ثانيا النوع الثالث والثلاثون الما استخبار عن اشياء مرادها ابا حه استعماله النوع  
 الرابع والثلاثون الامر بالشيء الذي هو مقرون بشرط مرادها ابا حه متى كان ذلك الشرط  
 موجودا كان الامر الذي لم ير مباحا ومتى بعد ذلك الشرط لم يكن استعمال ذلك الشيء مباحا  
 النوع الخامس والثلاثون الشيء الذي فعله صيا الله عليه ولم يورده ابا حه عند ظهور  
 معلوم ايج استعماله مثل عند ظهوره كاجاز ذلك عند عدم الظهور النوع السادس والثلاثون  
 الما اعلام عند اشياء سبيل عنها مرادها ابا حه استعماله لاشياء المسلول عنها النوع  
 السابع والثلاثون ابا حه الشيء بطلاق اسم الواحد على الشئس المختلفين اذا قرنتهما في  
 الذكر النوع الثامن والثلاثون استصوابه صيا الله عليه ولم الاشياء التي سبيل عنها واكتف  
 اياها بوي ذلك الى ابا حه استعماله النوع التاسع والثلاثون ابا حه الشيء بلفظ العم  
 وتخصيصه لاجزاء النوع الرابع والعشرون الامر بالشيء الذي ايج استعماله على سبيل العلم عليه  
 معلومه قد يجوز استعماله في الفعل عند عدم تلك العلم التي مر اجها ايج ابا حه النوع  
 الحادي والاربعون ابا حه تعريف الشيء الذي خصه ببعض الخاطين عند عدم ميب معلوم متى  
 كان ذلك السبب وجودا كان الرجوع استعماله واجبا ومتى عدم ذلك السبب كان استعمال  
 ذلك الفعل مباحا النوع الثاني والاربعون الاشياء التي ايج من اشياء محظوره حشر ثانيا  
 او شيع بها شرائط معلومه للسعه والتخصيص النوع الثالث والاربعون ابا حه  
 للشيء الذي ايج استعماله لبعض السادون الرجاء العلم معلومه النوع الرابع والاربعون  
 الامر بكثيره الذي كان محظورا على بعض الخاطين ايج استعماله لم النوع الخامس والاربعون



اجمالا الشيء على غير النعت الزايمه قبل ذلك لعله تحدث النوع السادس والرابع  
 اجمالا الشيء المحظور لفظ العموم عند سبب تحدث النوع السابع والاربعون  
 المحصور وقت قبل مجيء او تاخره عن وقت لعله تحدث النوع الثامن والاربعون  
 الشيء المورث عند التعليل ما يشاء مفر منه غير ذلك الشيء الواجب المورث النوع التاسع  
 والاربعون لفظه جرحه مرادها تعقيب كذا في بعده النوع الحاسم الاشارة  
 التي شاهدها رسول الله صلى الله عليه وسلم او فعلت حيوته فلم ينكر على غيره عليها تلك المسائل  
 استعملها في القسم الخامس من اقسام السنن وهو افعال النبي  
 صلى الله عليه وسلم التي انفرد بها قال الخطيب رحمه الله تعالى وان افعال النبي  
 صلى الله عليه وسلم فاني نالتم تفصيل انواعها وتدرجت تقسم لحواله لا يستحضر على التفصيل  
 حفظها وبالصعب الاحتفاظ وبعينها فرائدها تدور على خمسة نوعا النوع الاول  
 الفعل الزايم وهو صلى الله عليه وسلم مدونه جعله ذلك فعلا النوع الثاني افعال النبي  
 صلى الله عليه وسلم التي هي افعال النبي صلى الله عليه وسلم في استجابة الدعوات  
 به فيها النوع الرابع افعال فعله صلى الله عليه وسلم في استجابته الاقتداء به فيها النوع  
 الخامس افعال فعله صلى الله عليه وسلم في ابعائه الدجل وعلا عليه النوع السادس  
 فعله صلى الله عليه وسلم في افعاله على انه خصم واستعماله دون امته مما لا يستعمل  
 مثل ذلك الفعل لعدم وجوده فيه النوع السابع فعله صلى الله عليه وسلم  
 مره واحده للتعليم لم يبعثه ان يرضى صلى الله عليه وسلم النوع الثامن افعال  
 النبي صلى الله عليه وسلم التي ارادها تعليم امته النوع التاسع افعال صلى الله عليه وسلم التي  
 فعلها لاسباب موجوده وعلل معلومه النوع العاشر افعال فعله صلى الله عليه وسلم  
 تؤدي الى اجماله استعمالها  
 النوع الحادي عشر

النوع الحادي عشر الافعال التي اختلفت الصحابة في حقيقتها وتباينوا عن تفصيلها  
 النوع الثاني عشر الادعية التي كان يدعو بها صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر فيها  
 النوع الثالث عشر افعال فعله صلى الله عليه وسلم واقتصد بها في التكبير وهو الكتاب  
 النوع الرابع عشر الفعل الذي فعله صلى الله عليه وسلم وايعلم ذلك الفعل العظمى ان كانت  
 مراده احديهم دون الاخر النوع الخامس عشر في الصحابة بعض افعال النبي صلى الله عليه وسلم  
 التي ايقنتها بعضهم النوع السادس عشر فعله صلى الله عليه وسلم في حال  
 التي ذكر ذلك الفعل النوع السابع عشر افعال فعله صلى الله عليه وسلم والوجيز افعال  
 الوجيز بطرحها واستعمالها النوع الثامن عشر افعال فعله صلى الله عليه وسلم التي تفسر  
 الجملة النوع التاسع عشر فعله صلى الله عليه وسلم مدونه ثم حرم النسخ عليه وعلى امته  
 ذلك الفعل النوع العاشر فعله صلى الله عليه وسلم الشيء الذي ينسخ لامر النبي مزج الحجة  
 ذلك الشيء المأمور النوع الحادي والعشرون فعله صلى الله عليه وسلم الشيء الذي ينعته مع الاحتكام  
 الفعل الذي نعته في خبر احراز النوع الثاني والعشرون فعله صلى الله عليه وسلم الشيء الذي  
 مع تركه الاشارة على من كره النوع الثالث والعشرون افعال التي يخص بها صلى الله عليه وسلم  
 دون امته النوع الرابع والعشرون تركه صلى الله عليه وسلم الفعل الذي ينسخه استعماله ذلك  
 الفعل بنفسه لعله معلومه النوع الخامس والعشرون افعال التي يتخالف الواو التي  
 امر بها الظاهر النوع السادس والعشرون افعال التي يتخالف المنها في الظاهر دون  
 ان يكون الحقيقة بينهما بخلاف النوع السابع والعشرون افعال التي فعله صلى الله عليه وسلم  
 ارادها الاستئذان بها النوع الثامن والعشرون تركه صلى الله عليه وسلم افعال التي ارادها  
 تاديب امته النوع التاسع والعشرون تركه صلى الله عليه وسلم افعال يخافان تفسر على امته  
 او ينشئ عليها افعالها

النوع الثلثون تركبها الله عليهم الأفعال التي رادها التعليم النوع الحاد والثلثون  
 تركبها الله عليهم الأفعال التي يصادف استعمالها منها النوع الثاني والثلثون تركبها الله عليهم  
 الأفعال التي يتركبها النوع الثالث والثلثون الأفعال المعجزة التي كان يفعلها  
 صيا الله عليهم ولم أوفق به التي هي من دلائل النبوة النوع الرابع والثلثون الأفعال التي  
 فيها تضاد وتمايز الظاهر وهي من اختلاف المباح وغيره يكون منها تضادا ونهايات النوع  
 الخامس والثلثون الأفعال التي فعلها صل الله عليهم العادة معلومة فارتفعت العلة الملوحة  
 بقي ذلك الفعل فضا على أمته اليوم القيمة النوع السادس والثلثون فضايا صل الله عليهم  
 التي فضاهي في غير فعله بل في أمور السلب النوع السابع والثلثون كسرها صل الله عليهم  
 الكسرة الملوحة من أفعالها من الحكم والأوامر وهي من أفعال النوع الثامن والثلثون  
 فعل فخلها صل الله عليهم على أيهم الفتاوى فيها إذا كانت العلة التي رادها فعل صل الله عليهم  
 موجوده النوع التاسع والثلثون أفعال صل الله عليهم التي تركبها في نفس الخطأ  
 لا يجوز استعمالها التثنية الكسرية التي هي من نفس الخطأ النوع العاشر أفعال صل الله عليهم  
 رادها المعاني على أفعال منتهية النوع الحادي والأربعون أفعال صل الله عليهم  
 راجع عليهم موجود في طائفة الناس كيفية تلك العلة النوع الثاني والأربعون الأفعال التي  
 عنها صل الله عليهم أو فاجب عنها الأفعال الثاني والأربعون أفعال التي روي عنها  
 مجمل تعريفها كقولهم أفعال النوع الرابع والثلثون الأفعال التي روي عنها كقولهم  
 اختيارا النوع الخامس والأربعون أفعال صل الله عليهم في الظاهر والأصل وتبليغها إلى الله  
 النوع السادس والأربعون هي صل الله عليهم من المودعة وكيفية أفعالها النوع السابع  
 والأربعون صل الله عليهم ولم يشهد بل في أمه ولما يلي النوع الثامن والأربعون صل الله عليهم  
 التي قبض

نوع

التي قبض بها وكيفية أفعالها في تلك العلة النوع التاسع والأربعون صل الله عليهم  
 وتكليفه ودفعه النوع المحسوب من صل الله عليهم ولم يشهد بل في أمه ولما يلي النوع  
 فجميع أنواع السنن اربعها نوع على حسب ما ذكرناها ولما رادنا من زيادة هذه الأنواع التي  
 نوعها للسنن أو ما كبروا فعلنا وإما اختارنا على هذه الأنواع دون غيرها وإن تباين ذلك  
 لو تكلفناه لأن قصدنا نوع السنن الأربعة عشر من أفعالها من أفعال النوع التاسع والأربعون  
 والأربعون فخلاص على أن الناس أوفقوا على معناه واستكملوا عليه رغبة التصرف منه قصد  
 التي يقسم السنن وأنواعها لتكشف عن هذه الأخبار التي وصفنا على حسب ما يسهل الله  
 القبول فيه فيما بعد إن شاء الله تعالى وإنما بدأنا بتلخيص أنواع السنن أول الكتاب قصد التسهيل  
 من أجل من لم أوفقوا على كل حديث من كل نوع من أجل أن لا يصعب حفظ كل فصل من كل قسم  
 عند العينة ولأن قصدنا في نظم السنن حقا في تعريف القرآن لأن القرآن الأجزاء جعلنا  
 السنن انقسامها بأجزاء القرآن ولما كانت الأجزاء من القرآن كما هو منها يشتمل على سور  
 جعلنا كل قسم من أقسام السنن يشتمل على أنواع فانواع السنن بأجزاء سور القرآن ولما كان  
 كل سورة من القرآن تشتمل على أي جعلنا كل نوع من أنواع السنن يشتمل على أحاديث  
 والآثار من السنن بأجزاء القرآن فإذا وقع الرضا في تفصيل ما ذكرناه وقصد  
 الخطأ سهل عليه ما يريد من ذلك كما يصعب عليه الوقوف على كل حديث من ذلك الم  
 يقصد قصد الخطأ الذي المراد أن عنده مصحف وهو غير جازم في ذلك الكتاب  
 فازاحب أن يعلم أمر القرآن في كل موضع هي صل الله عليهم ذلك فإذا حفظه صار على  
 كلها تصعب عنه وإذا كان عنده هذا الكتاب وهو لا يحفظه لم يدر كيف يقرأه وأنواعه  
 وأحب أخرج حديث منه صل الله عليهم ذلك فإذا لم يحفظه أحاطت عليه بالكل حتى لا يفرغ منه

حديث أصلا وهذا هو الجليل التي احتلنا التحفظ الناس السنن وإن لا يعرفوا على الكتب  
 والنوع الاعتدال الحامد دون الخطط والعياب **وأما شرطنا في نقله ما أوردنا**  
**كنا هذا من السنن فانما لم نختص فيه الحديث** اجتمع في كل شيخ من رواة <sup>عنه</sup>  
**الأول العدالة في الدين بالسنن الجليل والثاني الصدق** الحديث بالشبهة **والثالث**  
**العتل** بالمعنى من الحديث **والرابع العلم** بما قيل من معاني ما يروى **والخامس**  
**المتعري** حيزه عن التلبس فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس **الحديث**  
**وبينا الكفاية** روايته وكل من ترجوا عن خصله من هذه الخصال الخمس **الحديث**  
**والعدالة في الإنسان** هو أن يكون أكثر أحوال طاعة الله تعالى **النامية** لم يحمل العدل إلا  
 من لم يوجد منه محصية بحال إذا نادى إلى أن ليس الربيع عدل إذا الناس لا يملوا  
 أحوالهم من ورود خلاف ليطان فيها بل العدل من كان ظاهره لحواله طاعة الله والى  
 بخالف العدل من كان أكثر لحواله محصية الله وقد يكون العدل الذي يشبهه له جزية  
 وعدل يلزم به وهو غير صالح في روى الحديث لأن هذا يشبه يعرفه **الاصناف**  
 الحديث وليس كل عدل يعرف صناعه الحديث حتى يعدل العدل على الحقيقة **الرواية**  
**والدينها والعتل** بالمعنى من الحديث هو أن يحتل باللغة بقدره لا يزيل معاني  
 الحبان عن معناها ويعتدل بصناعات الحديث **الابعد** موقونا أو يرفع صور سلا أو يصح  
**اسم** والعلم بما يحيل من معاني ما يروى هو أن يعلم من اللغة بقدر ما إذا احتج الأرواه  
 من حفظه أو اختص لم يخله من معناه الذي لم يلقه رسول الله صلى الله عليه وسلم **الآخر**  
**والمتعري** حيزه عن التلبس هو أن يكون الحيز من مشا من وصفتنا نعتة بهذه الخصال الخمس  
 فيرويه عن مثله **سماحتي** ينتهي ذكره في رسول الله صلى الله عليه وسلم **ولعلنا قد كتبنا**  
 عنه أكثر

عن أكثر من النبي شيخ من سجد إلى الكعبة مرة ولم يرو في كتابها هذا التروية وغير شيخا قد  
 أو أكثر ولعل معلوما بنا هذا ليذكر على نحو من عشرة من إرب السنن عليهم واقتنعوا برونهم  
 عن رواة <sup>فيهم</sup> بعضهم على الشرايط والمصنفها وكان أروى في هذا الكتاب والحديث من حقه في  
 فيهم بعض أئمتنا مثل سماكتي حروب وداود بن أبي هند وغيرهما من سجدوا لله  
 وأى بكر عياش وأما بهم تركب عن روايتهم بعض أئمتنا واقتنع بهم البعض من عندهم  
 بل إمامنا الواضحة وصحة الاعتبار على سبيل البر أن الله **المتعري** به طاعة على قول من  
 قدح فيه ومن مع عنده بل لا يزال النبي والاعتبار الواضح على سبيل البر أن يغير عدل **الحديث**  
 وإن وثقه بعض المتأداني ساقط أحدا منهم وانكلم عليه لستذكره بالمرمن هو مثله لا نجينا  
 إلى حلال بن بسلمة فقلناه وقولنا من دعي عن ترك حديثه من السنن **المتعري** بسلمة ترك حديثه  
 وكان رحمه الله عليه من رحل وكثير جمع وصنف وحفظ وذكره وأتم الدين والوعى الخيرية  
 والعباد والراية والصلاح في السنة والطبق على أهل الدعوى ولا يشك أن علم أهل البصر أنه  
 كان مستجاب الاعون ولا يكن بالهم في رفته أحمد من نسالي العلم بعد من الدواعي **الحديث**  
 فيه هذه الخصال من السنن مجابته روايته **فارق** قال للمخالف القرآن فيما روى في الكفاية  
**يقال** وهو في الدنيا أحدثت له الخصال القرآن في بعضه وأما استحقاق إنسان مجابته  
 جميع ما رواه مخالفته القرآن في بعض ما يروى لا يستحق كل محض من أئمة المؤمنين أن يترك  
 لمخالفته إقرارهم في بعضه روى **فارق** قال يقابل كان حراما في خط يقول له وفي الدنيا بعد  
 رسول الله صل الله عليه وسلم تعارض عن الخطا ولو كان نزل صدق بشيء من الخطا لم يكن حديث  
 الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الحديث لهم لا يكون للمعتومين كان **قال** أحمد **قد**  
 خطاوه **يقال** إن الكثرة اسم يشتمل على معاني شتى ولا يستحق الإنسان أن يترك روايته **الحديث**





واسم علمي به وهو ولا كلهم ثقات واستند هذا ان وارسلوا وليك اعترفت فرق نافع  
 هل روه هذا الخبر عن ابن عمر حمير التثنية مع مرفوعه او مرفوعه على حسب ما وصفنا فاذا  
 وجبه قلنا قبلنا خبر من ابني البراء في روايته على حبها وصفنا في الجملتين ان يثبت الله  
 في بقاها الخبر فاذا صححت العدالة في واحد منهم قلتمدها واما من السند وان وقت  
 والمرفوع وان اسلمه من التثنية العدا لا توجب فيه فيكون الابل والروح عن نفسين  
 والمسدود والمرفوع عن علي بن عتيقان على شرط الرزق وصفناه واما زياة اللفظ  
 في الروايات فالتبديل شياما منها الاضرب كان العالم عليه الله حتى يعلم انه كان في النبي  
 ويعلم حتى لا يشك فيه انه اذا عرسته او غيره عن معناه ولا لان اصحاب الخبر في التثنية  
 حفظ الاسامي والاسانيد دون المتن والتفقا الغالب عليهم حفظ المتن والحكاية ولا  
 بالحق دون حفظ الاسانيد واسما الحديث فلذا رجع محض جريا وكان العالم عليه الله قبل  
 رفته لا من صحابه لانه لا يعلم المسند المرسل ولا المرفوع من المنقطع وانما يثبت الخبر  
 فقط وكذا كل الاقبل عن صحاح حديث حافظ متفرقا زياة لفظه في الخبر ان العالم عليه الله  
 الاسناد وحفظ الاسامي والاهضاع المتن ويجوز في اللفظ التكرار هذا هو الاحتياط  
 في قبول الروايات في اللفظ واما المنقطع في المظاهر الرواه مثل الاحوال والرفق  
 لشمها فانما صحح بخبرهم اذا كانوا ثقات على شرط الرزق وصفناه ونكلم زاهم وما  
 نقلوه فيما بينهم وبخبرتهم الي المدخل وعلى الان يكون ادعاءه الي انقلوا فان الراعي الي  
 مزهبه والراب عنه حتى يصير ما ما فيه وان كان ثمة ثم روي عنه جعلنا الاتباع لزمه  
 طريقتا وسوغنا المتعلم الاتخاذ عليه وعلى مؤلفه والاختصاص طول رطام الابه والاداء ثم الاحتياط  
 بالثقات الرواه منهم على حبها وصفنا طوعا عن ان يترك حديث العثم وابر السمي وغير المذكور  
 واصرا نعم

فاصراهم في التثنية والى قتاده وسعد بن جعرب وازيد بن وايشاهم لانه روى الي  
 عمرو بن ابراهيم التميمي وسعدوا فذا في التثنية واقتراحا حديثهم لانه في ذلك  
 درسيه الي ترك السنن كلها حتى يحصل في اي زمان من السنن الا الشريسيه وادا استعملنا  
 ما وصفنا اعنا على حذف السنن وطسقا بل الاحتياط في قبول روايتهم في اصل الرزق  
 دون رفقنا رويوا جملها واما المختلطون في واخرنا عنهم مثل الجريدي وسعيد بن  
 جعرب وشاهها فانما زور عنهم في كتابنا هذا ونحجها رويوا الا اننا لا نعتمد حديثهم  
 الا على ما رواه عنهم الثقات الذين يثقون فيهم مع ما منهم قبل اختلاطهم او ما نقلوا  
 الساقى الروايات التي لا شك في صحتها وثبوتها ورحمهم بخبر لان حكمهم وان اختلطوا في  
 واخرنا عنهم وحمل عنهم في اختلاطهم بعد تقدم عدالتهم حكم التثنية اذا احتطان الوجه  
 نزل خطابه اذا علم والاحتياط به يعلم انه لم يحط فيه ولا كان كما هو الاحتياط بهم فيما وافقوا  
 الثقات وانفردوا رويوا عنهم القدماء من الثقات الذين كان سماعهم منهم قبل اختلاط سماع  
**واما ما دللتنا** الزهري نعم عدول فانما صحح باخبارهم (الما بينه السمع فينا  
 رويوا مثل الثور والاعمش وابر السمي واخبرهم من الابه المعتبرين اهل الورع في الدين كما تسمى  
 قبلنا خبره وليس ييسر السمع في بيان كان تقبل زمانا فيقول المناطع والمرسل كما لانه  
 لا يبرر العمل هذا المراسن لس هذا الخبر عن ضعيف من الخبر يذكره اذا عرف اليه لان يكون  
 المراسن يعلم انه ماسر قط التوثيق فلا كان كذلك قبله وانيه وان ييسر السمع وهذا الخبر  
 الذي الاسفة عيسى وصدفاته كان يراسن ولا يراسن العزيمه منقده لانه لا يوجد مستند  
 عيسى خبره ليس فيه الا وجود ذلك الخبر بعينه قديس سماعه في مثل ثقب والحكم في قبول  
 روايته لانه العله وان ييسر السمع فيها كالحكم في روايه ابراهيم اذا روي عن اصله في  
 روايتهم







في سنة ١٢٩٦  
ابو بكر  
الدوسي

الايان ثم اشار الى النبي الذي هو نزل الخطاب في كل الوقت فجعله ادنا الايمان  
فذلك عليان كل شي فرض علي الخطاب في بعض الاحوال وكل شي هو نزل الخطاب في  
كل الاحوال كقوله الايمان واما الشك في احد العددين فهو سهيل بن صالح بن الجهم  
قاله عن سهيل بن صالح بن الجهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
الايمان بضع وستون شعبا ولا يكتمن بها الايمان الا بضع وستون شعبا  
واقتصر علي خير سهيل بن صالح بن الجهم ان الشك في الجهم ليس كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وانما هو من سهيل بن صالح بن الجهم في هذا الخبر المذخر في قوله نعم  
ان هذا الخبر يفرده به سهيل بن صالح بن الجهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص  
قوله عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع وستون شعبا  
والجهم في  
الايمان قال ابو جهم ان هذا الخبر يفرده به سهيل بن صالح بن الجهم  
الشعب واقتصر علي ذكر الستون من السبعين والخمسة في بضع وستون شعبا  
الايمان في قوله وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الايمان بضع وستون شعبا  
يقع علي هذا الخبر الصدوق ان الكتاب يثبته علي اربعة اعداد والمصنف الركب  
في اعداد من الوصالي السبعة والفصل من العشرات والايون واللقوق والركب  
كما عدا ذلك وقد تضمنت مع الحديث صدق اذ ان مذهبنا ان النبي صلى الله عليه وسلم  
يتكلم فقط الاثنا عشر سنة ثم لا يعلم معناه فجعلت اعداد لفظ الايمان فاذا فرغ  
علي هذا العدد متباينة كثيرا فوجدت في السنن عدوت كل طاعة عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من الايمان فاذا فرغ

شعب من الصنيع والسبعين  
الايان

الايان الاقضية من كلامه رجل وعلا فلو كانت ابيه التديرو عدوت كل طاعة عنها  
جل وعلا في الايمان فاذا هي تنقص عن الصنيع والسبعين فثبتت الكتاب الي السنن واسقطت  
المعاد منها فاذا اظهر عن الرجل وعلا في الايمان في كتابه وكذا طاعة جعل رسول الله  
عليه من الايمان من سنة تسع وسبعون شعبا لا يدين عليها ولا يقدر منها في قول  
مراد النبي صلى الله عليه وسلم ان كان في الايمان بضع وستون شعبا في الكتاب والسنن  
قد ذكرت هذه للمسلم بكلامه في ذكر شعبه ستين في كتاب وصف الايمان وشعبها  
ارجوا ان منه العنية المناظر اذ انما لها فاغنا ذلك عن تكرارها في هذا الكتاب والرسول  
علي ان الايمان اجزاء وستين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خبره عن النبي صلى الله عليه وسلم  
اعلاه شاهان ان لاله الله وذكر جزوا من اجزاء شعبه في كتابه فرض علي الخطاب في جميع الاجزاء  
ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الايمان بضع وستون شعبا والحمد والثناء والحمد  
من اجزاء هذه الشعب واقتصر في ذكره ووجد منها حيث قال اعلاه في قوله ان لاله الله  
هذا بيان ما يرد الاجزاء من هذه الشعب في الايمان في عطف فقال اذ في اربعة الايمان  
فذكر جزوا من اجزاء شعبه هو نزل الخطاب في كل الوقت فذلك عليان في الايمان  
هي من هذه الشعب وكل جزوا من اجزاء الشعب التي هي من الجزوين المذكورين في هذا الخبر  
الذي يفرقه من اعلا الايمان واذ في كتاب الايمان في قوله صلى الله عليه وسلم في اجزاء شعبه الايمان  
فمؤلفه اطلقت علي شريكها بسببه وذلك ان احيا جيله في الدنيا من الناس من كتب  
ذكر فيه ومنهم من يقرأ ذكر فيه وهذا لاسل صحاح علي في الايمان ونقصت في الناس ليسوا  
كلهم في رتبته ووجدت احيا في الاستقلال استوفهم علي رتبته ووجدت في رتبته  
فيه من اكثر من ايمان زيد ووجدت منه اقل من ايمان انهم واحيا في رتبته هو النبي



قال اذا توضى العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه وخرجه من وجهه كل خطية نظر بها  
 بعينه مع الماء او مع اخضر قطر الماء نحو هذا فاذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطية  
 بطشتها بياضه مع الماء او مع اخضر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب **ذكر**  
 مغفرة الله جل وعلا ما بين الصلوات للتوضي بوضوءه وصالاته  
 الحسن والكبير ابن اديس النضاري اجمعين في ذكره عن رجل عن هشام  
 بن عمار عن ابيه عن حماد بن عثمان بن عمار بن ربه الله عنه جلس على المقاعد في ايام المودون  
 فادته بصلاته العصر فقاما فتوضي ثم قال لا احد ينكح في الاول الا في كبره **ذكر**  
 ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من امرى يتوضى في خمس الوضوء  
 يصلي الصلاه العشاء له ما بينه وبين الصلاه الفجر حتى يصلها فلا صلات  
 اراه يريد هذه الدياتم الصلاه طرقي النهار وزلفا من اللان الحسنان ذهبن  
 السيان ذلك ذكره في الاخيرين **ذكر البيان بان الله جل وعلا انما**  
**يغفر ذنوب المتوضي بعد فراغه منه اذا توضى كما امره وصالها امره**  
 الحسن بن قتيبة ما يزيد بن وهب بن الليث بن سعد عن ابي الزبير عن سفيان  
 عبد الله عن عاصم بن سفيان النخعي اجمع عن عذرة السلاسلاف انهم العدو  
 وايضا في ترجمه المعويه وعنده ابو ابي وعقبه بن عامر قال عاصم  
 باب ابي قاتنا العدو العام وقد اجترأ انه يصل في المجد الاربعة غفله  
 ذنبه قال يا ابن اخي ادلك على هوايس من ذلك اني سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 يقول من توضى كما امره ولا كما امره غفله ما تقدم من ذنبه الزكركم عقبه  
 قال نعم **قال ابو حاتم المجد الاربعة مسجد الحرم ومسجد المدينة ومسجد**

وسجد قبا

ع عثمان  
 لير المهنيس

٣

ابو ابي  
 خالد بن

ع  
 عقبه  
 المهنيس

وسجد قبا وعذره السلاسلاف كانته من ايام معويه وعذره ذان السلاسلاف كانت  
 في ايام النبي صلى الله عليه وسلم **ذكر البيان بان قوله صلى الله عليه وسلم**  
 غفله ما تقدم من ذنبه اراد به من الصلاه الى الصلاه الحبه با عبد الله بن ابي  
 اسحق بن ابراهيم اوهب بن حبيب بن شعبة عن جامع بن شاذان سمع جرير بن  
 ابي نجران يحدث ابا هريرة عن عثمان بن عفان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتم الوضوء كما  
 امره الله فالصلوات الخمس كفارت لما بينهن **ذكر البيان بان الفضل**  
**وعلا انها يحفر ذنوب المتوضي الذي ذكرها اذا كان يحتنبا للديار دونها**  
 يحتنبا الحبه ابا خليفه بن ابي الوليد الطيالسي با اسحق بن سعيد بن عوف بن  
 ابن العاص حدثني ابي عن ابيه قال كنت مع عثمان بن عفان زياره عند فداءه وهو  
 يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فاعلم امرى مسلم تحفره الصلاه المكتوبة  
 في خمس وضوءها وركوعها وحشوها الا ان كان تحتها من الماء والارض  
 كليات كبيرة وذلك الدهر كله **ذكر البيان ان خليه اهل الجنة**  
 تلبغون مبلغ وضوءهم في دار الدنيا ناس الله الوصول الي ذلك الحبه بن ابي  
 علي المرتضى بن عبد الغفار بن عبد الله الزبيري قال علي بن سري عن سعد طارق  
 عن ابي زكريا عن ابي هريره رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تبلغ خليه  
 اهل الجنة مبلغ الوضوء **ذكر البيان بان اهل المصطفى صلى الله عليه**  
 تعرف في النمامه بالتحليل وضوءهم كان في الدنيا الحبه بالفضل الحبه  
 في القعبي عن علي بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي هريره رضي الله عنه في قوله  
 حينما صلى الله عليه وسلم دخل المقبره فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنه وان الله اعلم

ع  
 عقبه  
 المهنيس

ع  
 عقبه  
 المهنيس

ابو هريره  
 الدوسي

ع  
 عقبه  
 عبد العزير





ذكر اثبات رضا الله جل وعلا للمتوسل احب اليه الحسن بن سنيان الشيباني

ساروح بن عبد المعز المقي سا بيد بن ربيع عن عبد العزيز بن عتيق قال سمعت ابي قال

سمعت ابا بشير رضي الله عنه يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال السواك مطهر للضمير

الرب قال ابو حاتم ابو عتيق هذا اسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن ابي قحافة رضي الله

عنه لم ير النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو لا يرجع في نسق واحد لهم كلم روي في البصائر

ابو نعيم وابنه ابو بكر الصديق وابنه عبد الرحمن وابنه ابو عتيق وليس هذا الاحد في

الاصغر هم ذكر الزعيم في الاذان بالاستهتام عليه اخبر عن

سعيد بنان بن جعفر الاحمد بن ابراهيم بن محمد بن سمي عن ابراهيم بن ابي هريرة رضي الله

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الويل للناس من الشدا والصدف اللذان لم يجدوا الا

انبتهم وعلية استهوا عليه ولو يعلمون كافي التفتيح لاستمعوا البيوع والاشهاد

كافي العتمة والصبح لانهم ولو حيا ذكر شهرها الحن والانس

للوذن يوم القية باذنه في الدنيا احب الفضل بالحسن المحمدي القتيبي عن ابي

عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن جصصه عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد

الخير رضي الله عنه قال ابي الراكب تحب الغنم والبديق ذاكنت في عنقك وما ذنتك

واذنتك بالصلاة فانزع صوتك لتساقا فانه لا يسمع صوتك الموذن حن ولا انس

والشهادة يوم القية قال ابو سعيد الخدري سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله

ع  
عائشة  
ام المؤمنين

ع  
ابو هريرة  
عبد الله بن عمر

ع  
ابو سعيد  
الخدري

ع  
ابو هريرة  
الحافظ

فاذا ثوب اذ يروى له ضلطا فاذا سكت اقبل يحيطر من المرو ونفسه حتى يظلم الرجل الذي

كمر صلا فاذا صل احد من فوجد ذلك فليستحسب حديته ومهجره سد ذكر البيان

الشيطان لما يتبع عند الاذان بحيث لا يسمعها احب اليه

كان ابن ابي السري عبد الرزاق اجمع عن ابي هريرة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال

رسول الله صلى الله عليه وآله ان اول ما ينادى لصلاة اذ يركب الشيطان وله ضلع احدى لا يسمع للمناوي

فاذا قرأ القرآن اقبل حتى اذا ثوب بها ادبر حتى اذا قرأ التثويب اقبل حتى يحيطر من المرو

يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يحسن حتى يظلم الرجل الذي يروح صلا حن

يتبعه الشيطان عند النداء بالصلاة احب اليه احمد بن ابي الحسن بن ابي

سأوخيمه ساجد بن عمر بن العشى عن ابي سعيد بن جابر رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله

يقول ان الشيطان اذا سمع النداء للصلاة ذهب حتى يكون مكان الروح حان يستكين

فكلمته عن الروح حان هو من المدينة على سرعه ولا يش صلا ذكر اثبات الفطرة

للموذن بتكليمه وخروجه من النار بشهادة لله بكونه حاشية

احب اليه الحسن بن سنيان ساجد بن معاوية بن خليفة عبد الاعلى بن عبد الحميد

ساجد الطويل عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال سمع رسول الله صلى الله عليه وآله

رجلا وهو في صيد يقول له الكبرياء الكبرياء فقال من اذنه صلى الله عليه وآله وسلم اعلم الفطرة ثم قال

اشهد ان لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعلم الفطرة ثم قال

حاشية ادركت الصلاة فنادى فقال ذكر مغفرة الله جل وعلا للموذن

مراصوته باذانه احب اليه ابو طهيرة ابو الواليد الطائري سمعت ابا

بن ابي عمير قال سمعت ابا يحيى يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ان رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم قال

ع  
ابو هريرة  
الدوسي

ع  
عائشة  
السلي

ع  
انس بن مالك  
احمد بن حنبل

ع  
ابو هريرة  
الحافظ









الطريق فان لم يجد فركن الضمى تجزأ بذكر قال ابو حاتم هذه تفرد بها  
 اهل مرو لا كراما يرتظف المسلما جدد وتطيبها اخيرا  
 الحسن بن سفيان ابو كريب بن الحسين بن علي بن زائدة عن همام بن عمرو بن ابي  
 عبيد بن رافع عن ثعلبة بن عمرو بن ابي بصير بن ابي عبد الله بن ابي بصير بن ابي بصير  
 وان تطيب وتنظف ذكر رجا خروج المصلي في المسجد  
 الاقصى من ذنوبه كيوم ولدته امه اخت  
 عبد الله بن محمد بن سالم بن عبد العزيز بن ابراهيم بن الوليد بن سالم بن الازاعي حدثني سعد بن  
 يزيد عن عبد الله بن الربيع عن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير  
 سليمان بن اودع عليه السلام قال فاعطاه اثنتين وارحوا ان يكون  
 اعطاه الثلث لدمها النبي لا احد من خلق الله اعطاه الثلث لدمها النبي  
 حكمة فاعطاه اياه وسال من هذا النبي يريد بيت المقدس لا يريد الا الصلاة  
 ان يجزأ منه كيوم ولدته امه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحوا  
 ان يكون قد اعطاه الثلث ذكر اثبات الفلاح لمصلي  
**الصلوات الخمس** عن سعيد بن مسروق عن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير  
 عن ثعلبة عن عمه ابي هبيل قال كنت عن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير  
 يقول جازي لي رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل الجنة ثاب الراس يسبح ويك  
 صوته ولا يفقه ما يقول حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسبح عن  
 الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة قال  
 هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع في اوقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 شهر رمضان

عاشه  
 ام المؤمنين  
 ٣

عبد الله بن عمر  
 بن الخطاب

ع عائشه  
 طلحة بن  
 الحداد العشر

شهر رمضان قال هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول  
 والله لا ازيد علي هذا الا تقصر من شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 انما ان صدق ذكر في العذات **القيامه عن عمر**  
**اتى بالصلوات الخمس لمخوفها** اخبرنا جعفر بن  
 محمد بن سنان القطان بواسط ما اتي ما يزيد بن هرون اما جعفر بن عمر  
 عن محمد بن يحيى بن جبان عن ابن محرز عن محمد بن ابي جعفر بن ابي بصير بن ابي بصير  
 لعبد الصامت بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير  
 يزعم ان الوتر حق فقال كعب بن ابي جعفر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول من جاب لصلوات الخمس قد اصحلهن ان ينقص من جنته شيئا  
 كان له عند الله عهد ان لا يعذب ومن جابهن وقد انقص من جنته شيئا  
 فليس له عند الله عهد ان يشارحه وان شاع به **قال ابو حاتم**  
**ابو محمد هذا اسمه مسعود بن زيد بن سبيع الفصاري من بني حنينا**  
**بن النجار له صحبة كفى الشام ذكر البيان بان الحق**  
**الذي في هذا الخبر قصد به الاجاب** اخبرنا عبد الله بن  
 محطبه بن مروق بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير  
 محمد بن يحيى بن جبان بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير  
 بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير  
 فقال لعنه كذب ابو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات  
 افترضهن الله علي عباده من جابهن وقد اصحلهن ولم ينقصهن استغفانا

كثرت  
 ع عائشه  
 الحداد العشر

ع عائشه  
 الخريف  
 ٣





سنة اثني عشر وخمسين في ولاية معوية ثم خرج بريد منها بانيه الى سجستان  
 فقام بها غازي جده ثم خرج منها الى مرو على طريق هراة فلما دخلها قطبها  
 ومات سليمان بريد مرو وهو في القضاء بها سنة خمس وثمانين ورواها الخوخ  
 القضاء بها فكان على القضاء بمرو الى ان كان سنة خمس عشرة وثمانين ثم هذا يدل على  
 ان عبد الله بن بريد سمع عمر بن حصين **ذكر فضل صلاة الجماعة**  
**على صلاة الفد الخمس وعشرين درجة** **أخبرنا**  
 محمد بن الحسن بن قيس بن ابان ابي السري اما عبد الرزاق اما معمر بن الزهري عن  
 ابي سلمة عن ابي هرون رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل صلاة الجمع  
 على صلاة الرجل وحده خمس وعشرين درجة قال ابو حنيفة هذا الخبر في العموم  
 كتبنا بان العرب تذكر الشيء بعد ذكره معلوم ولا تريد ذكرها ذلك العذر  
 فيها عوارها ولم يرد بقوله هذا صلى الله عليه وسلم انه لا يكون للمصلين من الاجر صلاة  
 اكثر ثم وصف في خبر ابي هريرة **ذكر البيان بان الفضل المصل الجماعة**  
**يكون اكثر مما ذكر في خبر ابي هريرة الذي ذكرناه**  
**أخبرنا** الحسين بن ادريس الانصاري اما احمد بن حنبل عن ابي بصير  
 عن ابي بصير رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة افضل  
 من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة **ذكر تضعيف صلاة المصل**  
**اذا صلاها با رض قس يشربها على صلواته في المسجد**  
**أخبرنا** احمد بن علي بن ابي شيبة عن ابي بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله  
 بن ميمون عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم  
 صلاة الرجل

ع  
 ابو هريرة  
 الخافض  
 ٢

ع  
 عبد الله بن  
 الفرشي  
 ٥

ع  
 ابو سعيد  
 الخدري  
 ٣

صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلواته وحده خمس وعشرين درجة فان صلاها  
 بارض قس فاته وضوءها وركوعها وسجودها كتبت صلاة تحسبن درجة **ذكر**  
**البيان بان المأمومين كلما كثروا كان ذلك أحب الى الله عز وجل**  
**أخبرنا** ابو خليفة عن محمد بن كثير بن شعيبه عن ابي بصير عن عبد الله بن ابي بصير  
 عن ابي بصير رضي الله عنه قال صلا بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح  
 فقال اشهدوا فلان قالوا لا فقال اشهدوا فلان قالوا لا فقال ان هاتين الصلاتين  
 اشتم الصلوات على المنافقين ولو يعلمون فضل ما فيها لاتبوها ولو جردوا الصد  
 الاول لعلى مثل صف الملايكه ولو تعلمون فضيلته لابتدعوه وصلاة الرجل مع  
 الرجل احب من صلواته مع رجل وكما اكثر ما واجب الى الله احب وما ابو  
 خليفه في عهده كعبد الله بن عبد الوهاب المحمدي عن خالد بن الحارث عن شعيبه  
 عن ابي بصير انه اخبرهم عن عبد الله بن ابي بصير عن ابيه قال شعيبه وقد قال  
 ابو بصير سمعت منه ومن ابيه ما سفته **ذكر تفصيل الله جل وعلا بكتبة**  
**الصلاة لمن نظر بها احب الى الحسن بن سفيان** كهدية من خالد بن حيان بن بسطام  
 عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر صلا العشا  
 حتى اذا كان شرط الليل ثم قال ان الناس قد صلوا او ناموا وانكم لن تزالوا في  
 صلاة منذ انطوت ثم قال ان الله ينزل في انظر الى وبيص خاتمه **ذكر خبرنا في صبح**  
**يصح وما ذكرناه** **أخبرنا** محمد بن عبد الله بن الحنيد كقريبه من بكور مفرس  
 عبا بن شعيبه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان في مسجد ينظر الصلاة  
 فهو في الصلاة

ع  
 ابي بصير  
 اخبرنا

ع  
 انس بن مالك  
 اخبرنا

ع  
 سهل بن سعد  
 الساعدي





ذكر البيان في قوله صلى الله عليه وسلم فهو في الصلاة اربعة

كالم يحدث اخبرنا ابو يعلى بن ابي بكر بن ابي سبه بن زيد بن الحباب عن عائش  
عقبه اخبرني يحيى بن عمار بن قاضي مصر حدثني سهل بن سعد السعدي ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال من انظر الصلاة فهو في الصلاة مالم يحدث ذكر  
ذكر الملائكة يستظرون الصلاة لا يغفرون والرحمة اخبرنا عمر بن سعيد  
بن اسحاق بن احمد بن ابي بكر عن مالك عن ابي الرقاد عن الاحرج عن ابي هريرة رضي الله  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلا  
الذي صلا فيه فمالم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه ذكره نظر الرجل وعلاب الرفة  
والرحمة الى الموطن المان في المسجد الخبير والصلاة اخبرنا عبد  
بن محمد الازدي عن احمد بن ابي حنيفة عن ابن ابي ذيب عن سعيد الغزيري  
عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لا يوطن الرجل المسجد للصلاة اول ذكر الله الا يتشبه الله بك يا بني شيش  
اهل العياب اذا فتم عليهم غلبهم قال ابو حاتم العرب اذا رايت وصف  
شيس متباينين على سبيل التشبيه اطلعتهم ما بلغظ احدهما وان كان مغا  
في الحقيقة غير س كما قال ابو هريرة كان طعنا على عهد رسول الله  
عليه وسلم الاسودان الترد والمافظهما جميعا بلغظ احدهما عند التشبيه  
وهذا ما اخبرنا عن عمر بن ابي سلمة بلغظ احدهما فتشبه الرجل وعلاب عبه  
الموطن المان في المسجد للصلاة واخبرنا هونظرة اليه بالوانه والرحمة  
والحبه لذلك الفعل منه وهذا الفعل صلى الله عليه وسلم يحكي عن الرجل وعلاب

٤  
سهل بن سعد  
الانصاري  
٢  
٤  
ابو هريرة  
الدوسي  
٢

٤  
ابو هريرة  
عبد البر بن  
٢

من تقرب

من تقرب مني شئاً تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني شئاً بالطاعة وويل للخير تقرب  
منه ذراعا بالارادة والرحمة ولهذا نظائر كثيرة سذكرها في موضعها من هذا الكتاب ان سئل  
ذلك وسهله ذكر البيان بان الاعداد لا بعد اثبات المسجد  
اعظم اجزاء من الاقرب فالاقرب لكتبة الله اراض اما المسجد للصلوات  
اخبرنا الحسن بن سعيد بن ابي حنيفة بن موسى ابا عبد الله الحارثي عن ابي بصير عن جابر بن  
رضي الله عنه قال اردنا النقلة الى المسجد والبناء حول المسجد فبلغ ذلك النبي صلى الله  
عليه وسلم فانا نافي دارنا فلك النبي سلمة بلغني انكم ترون النقلة الى المسجد فلو ابرسوا  
تجد عليا المسجد والبناء حوله خالية فقال يا بني سلمة دياركم دياركم بكتبت انتم قالوا  
وددت انما يفضح المسجد لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

ذكر البيان بان كتبه النار ايا الصلوات انما هي رفع الدرجات وخط

الخطايا اخبرنا الفضل بن الحباب بن مسعود بن هذيل ابو معاوية عن الاعشى  
عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الوجل  
في جماعة تزيد علي صلواته في بيته و صلواته في سوقه وحسب وعينه درجة وقد  
ان احدهم اذا توضأ في حزن الوضوء ثم اما المسجد اريد الصلاة لم يخط خطوة  
الاربع له درجة وحط عنه بخطي حتى يبطل المسجد فاذا دخل المسجد كانت  
صلواته كانت الصلاة الخمسة ذكر البيان بان اجزاء خطوط الحاي الى المسجد  
تخط خطيه والاخرى ترفع درجة لخصه ابو يعلى بن عبد الجبار بن  
عاصم بن عبيد الله بن عمر بن زيد بن ابي ابيس عن عدي بن زيد عن ابي حنيفة عن ابي هريرة  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطهر في بيته ثم مشى الى بيت

٤  
جابر بن عبد الله  
الانصاري

٤  
ابو هريرة  
عبد البر بن

٤  
ابو هريرة  
الدوسي  
٢



عليه السلام  
عن ابن عباس  
عن النبي

عن ابن عباس بن سالم بن سالم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يصل على الصفة  
الاول المقدم ثلثا وعلى الثاني ربع **ذكر الخبر المحدث قول من روى عن**  
**محمد بن اسمعيل** هذا الخبر عن خالد بن معدان اخيه بن ابي بصير  
بن محمد المبارك العابد صاحب عثمان الحلبي ما عبيد الله بن موسى عن شيبان عن محمد بن كثير  
عن محمد بن هبم بن ابي اذينة المحدث عن ابي بصير بن معدان ان جبير بن نفيع حدثه ان العلاء بن  
سارية بن ربيعة حدثه وكان العلاء من اهل الصفة قال كان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يصل على الصفة المقدم ثلثا وعلى الثاني واحد ذكره معناه **الله جل**  
**و علا واستغفر للملائكة المصلين على ما بين الصوف**  
**الخبر** عن ابن عباس بن محمد بن جابر بن عثمان بن ابي نعيمه ما معويه بن هشام ما سفيان  
الثوري عن اسامة بن زيد عن هيثم بن عمرو بن ابي ربيعة عن ابيه عن ابي نعيمه بن ابي  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على من بين الصوف  
**ذكر معناه الله جل و علا مع استغفر للملائكة على الصوف**  
**المستغفر** اذا كانت مقومه اخبرنا محمد بن عبد الله بن احمد المديني في نسخة  
ابو الحسن بن منصور عن طلحة اليماني عن عبد الله بن عمر بن عبد الرحمن بن ابي  
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح منكبا وصدورا ويقول اللهم اغفر لعمالتنا  
قلوبنا ان الله وملائكته يصلون على الصوفين المقدمين **ذكر معناه الله جل و علا**  
**مع استغفر للملائكة** لم يصل الصوف المستغفر **خبر**  
**محمد بن ابي بصير** بن قتيبة بن سعيد قال ما رواه ابي بصير بن محمد بن ابي اسامة بن زيد  
عن عثمان بن عمرو بن الزبير عن ابيه عن عطاء بن ربيعة عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم  
قال ان الله

عليه السلام  
عن ابن عباس  
عن النبي

عليه السلام  
عن ابن عباس  
عن النبي

عليه السلام  
عن ابن عباس  
عن النبي

عليه السلام  
عن ابن عباس  
عن النبي

قال ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصوف قال ابو حاتم  
اسامة بن زيد هذا هو النبي صلى الله عليه وسلم من اهل المدينة مستقيم الدر صحي الكتاب  
واسامة بن زيد بن ابي سلمة بن ابي واقي وكان في زمن واحد الا ان الليث بن سعد **ذكر**  
**الخبر المحدث قول من روى عن** هذا الخبر ورواه الاسامة بن  
زيد اخيه العباس بن الفضل بن غاذان المعقري ابو القاسم يروي عن عبد الله  
بن عمر بن شبة ما حزين بن جعفر بن سفيان عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عاتبة  
رضي الله عنها قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على  
الذين يصلون الصوف **ذكر البيان** بان افضل الصلاة **مطل**  
**قنوتها** اخبرنا ابو حاتم بن محمد بن كثير بن العبدان ما سفيان الثوري عن الامام  
ابي سفيان عن جابر بن عبد الله عن قال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم قال  
اي الصلاة افضل قال طول القنوت **ذكر جابر بن عبد الله**  
**في تلاوته** اخبرنا محمد بن اسحق بن عمار بن ابي اسامة بن زيد بن ابي اسامة بن زيد  
الاعمش عن ابي صالح عن ابي بصير بن محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم  
اذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي ويقول يا ويله اذ قرأ السجدة  
فسجد فله الجنة وامن بها بالسجدة فابتعد في النار **ذكر تساقط الخطايا**  
عن المصلي بوجوه وسجود اخبرنا بن قتيبة بن سعيد ما رواه ابن ابي عمير  
سعد بن معوية بن صالح بن جبر عن العلاء بن الحارث عن زيد بن ابراهيم عن جبير بن  
ان عبد الله بن عمرو بن العاص بن ربيعة عن ابي قتيبة وهو يصلي قدا طال الصلاة ان  
فيها فقال من يعرف هذا فقال رجل انما قال عبد الله لو كنت اعرفه لاصغر

عليه السلام  
عن ابن عباس  
عن النبي

عليه السلام  
عن ابن عباس  
عن النبي

عليه السلام  
عن ابن عباس  
عن النبي

عليه السلام  
عن ابن عباس  
عن النبي

يطرد الركوع والسجود فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد اذا  
 قام يصلي اتى بذنوبه فوضعت على راسه او اعنته فكما ركع او سجدتسا فقطعت عنه  
 ذكر حط الخطايا ورفع الدرجات لمن سجد في صلواته لله جل وعلا  
 احسبوا انهم لم يكفروا بقرانهم بل الوليد بن الأقران بن الوليد بن هشام  
 المعيطي حدثني بعد ان برزنا من طلمح البعري قال لغيت ثوبان مولانا رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فقلت له حدثني بحديث عسي الله ان ينفعني به فقال عليك بالسجود  
 فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفع  
 الله به بها درجة وحط عنه بها خطيئة قال بعد ان تم لغيت ابا الأقران فاستعمل  
 في مثل ذلك ذكر الريحه الداعي السجود فبقرب العبد منه هو له في  
 ذلك الوقت احسبوا انو يعلى بن الحنظل بن عيسى المصرك سا ان وهب الجوزي  
 عمرو بن الحرث بن عثمان بن غزيرة عن سمعي بن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان افترق بينك وبين العبد من ربه وهو  
 ساجدا فكثر الدعاء ذكر اليبان ان المر اذا سجد سجد  
 اراه السبع احسبوا الحمر عبد الله بن الحنيد ببست ما قتيبه سعيده  
 بكر بن عثمان بن الهادي عن محمد بن ابراهيم بن سعد بن ابي وقاص عن ابي القاسم بن  
 عبد المطلب رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سجد العبد  
 معصبة الارب ووجهه وركبته وقدماه ذكر قتيبه الله جل وعلا  
 الخانج من بيته يريد الصلاة من المصلين الي ان يرجع  
 الى بيته احسبوا عبد الله بن محمد بن سلم ما حرمه سا ان وهب اخبرني عمرو بن

٤٥٥  
 ثوبان مولانا  
 رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم

ابو الدر داغ  
 عمرو بن عثمان

٤  
 ابو هريرة  
 الرواسي

٤  
 العباس بن  
 عبد المطلب

الحرث

الحارث ان اباع غنما له حدثه ان سمع عقبه برعاه ورضي الله عنه يحدث عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال الفاعد على الصلاة كالقاتل ويكفر من المصلين من حين  
 يخرج من بيته حتى يرجع الي بيته ذكر حط الخطايا ورفع الدرجات  
 بالخطيئة الصلاة حتى يرجع الي بيته احسبوا ان قتيبه ما حرمه  
 سا ان وهب حدثني جدي بن عبد الله الحافري عن ابي عبد الله القمي الجليل عن عبد الله  
 عمرو رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من راح الى مسجد جماعة فخطبوا  
 خطوه فخطوا سميه وخطوه فلكنته حسنه ذاهبا وراجعا قال ابو حاتم  
 العرب تصيب الفعل الى الامر كما تصيب الى الفاعل وما اضافت الفعل الى الفعل  
 كما تصيب الى الامر فلخبار ان عمران النبي صلى الله عليه وسلم لما خطب ربه في حج الوداع الا  
 ان الحاقه فعل ذكر به لانفس النبي صلى الله عليه وسلم فاصنفه الفعل الى الامر  
 يضاف ذلك الى الفاعل وفي خبر عبد الله عمرو الذي ذكرناه حطوه لمحو اسميه  
 اصناف الفعل الى الفاعل ان الخطوه لمحو اسميه نفسها ولكن الله جل وعلا  
 هو الذي يتفضل على عبده بذلك ذكر في دخول النار صلى  
 العمر والغداة احسبوا الحين بن عبد الله بن يزيد القطان بالرقبة سا  
 عبد الرحمن بن خالد القطان سا بن زيد بن هرون ما مسعور كما ام عن ابي بكر بن عثمان  
 عن ابيه زهير بن عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يلج النار احد صلا قبل  
 طلوع الشمس وقبل عروبها قال ابو حاتم او بكر هذا هو بن عثمان بن  
 رويبه التميمي كاتبه صحبه واسم ابي بكر كتيبه ذكر تفصيل الله جل وعلا  
 بكتبه قيام الليل كله للمصلي صلاه العشا والغداة في جماعة

٤  
 عقبه بن  
 الجهي

٤  
 عبد الله بن  
 احمد العبادله

٤  
 مردت من  
 عمارة بن  
 النقي



ع  
عنه  
لعمري

الحزب عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن عثمان بن عفان بن عبد الرحمن بن ابي عمر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلا العشاء والغداة في جماعة فكأنما قام الليل ذكر الخبر المحدث  
قوله عزيم ان هذا الخبر يفرده مومل بن اسمعيل احسنه محمد بن عدي بن عيسى بن عاصم بن نجيويه ما ابو نعيم بسعين عن عثمان بن حكيم بن عبد الرحمن بن ابي عمر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلا العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليله ومن صلا العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليله ذكر الخبر المحدث قول من عزيم ان رفع هذا الخبر يفرده بسفين الثوري وحده الخبر بعبد الله بن الازد بن ساسع بن ابراهيم المعيزه سلمه الخنزوري عن عبد الواحد بن زياد عن عثمان بن حكيم بن عبد الرحمن بن ابي عمر فلا دخل عثمان بن عفان رضي الله عنه المسعود بعد صلاه الغزبه فتعد وحده وقعدت اليه فكانت ابا ابي سمعته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلا العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلا الصبح في جماعة فكأنما صلا الليل كله ذكر تعاقب الملائكة عند صلاه العشاء والخدا اخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن ابي عمير الطائي قال قلت لعنه بن ابي بكر عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريره بن زهير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاه الفجر وصلاه العشاء يعرج الذين بانوا فيكم فبسم وهو اعلم كيف تزكم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وايقناهم وهم يصلون

ع  
عنه  
الثوري

ع  
عنه  
الابوي

ع  
ابو هريره  
عبد الرحمن

يصلون

يصلون قال ابو حاتم في هذا الخبر بيان واضح بان ملائكة الليل انما تنزل والناس في صلاه العصر حينئذ تصعد ملائكة النهار ضد قول من زعم ان ملائكة الليل تنزل بعد غروب الشمس ذكر الاستعفار بالملائكة لمصلحة صلاه العصر والغداة في الجماعه اخبرنا احمد بن علي بن المثنى ما ابو حنيفة حمير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريره رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم اذا كانت صلاه الفجر تزكيت ملائكة النهار فتسئرون معكم الصلاه جميعا وصعدت ملائكة الليل ومكنت معكم ملائكة النهار فيصليهم وهم وهو اعلم ما تزكيتهم عبادي يصنعون فيقولون جيباهم وهم يصلون وتزكناهم وهم يصلون قال حنيس انهم يقولون فاعتق لهم يوم الدين  
ذكر اثبات ذمه الله جل وعلا لمصلحة صلاه العشاء  
احسنه اسحق بن ابراهيم التهامي ابن حميد مر مستغله ما مع عثمان بن عفان عن داود بن ابي هند عن الحسن بن محبوب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلا العشاء فهو في ذمه الله فانك ايها ابن آدم ان يظلمك الله يستن من ذمته ذكر تكفير الصلوات الخمس  
الحديث عن موثقه اخبرنا اسحق بن اسلم ما عبد الرحمن بن ابراهيم بن الوليد عن الازاعي حديث شاذ او عمار حديثي وانك من الاستع رض الله عنه قال اجاب رجل ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اني اصبت حدا فائمة علي قال فاعرض عنه ثم قال يا رسول الله اني اصبت حدا فائمة علي فاعرض عنه واقامت الصلاه فلما سلم قال يا رسول الله اني اصبت حدا

ع  
ابو هريره  
الحافظ

ع  
عنه  
الجبلي

ع  
والله  
اللبني

فاقرب على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل توفيت حين اقبلت قال نعم قال وصليت  
 معا قال نعم قال فاذهب فان الله قد غفر لك **ذكر اليبان الحد الذي**  
**هذا السيل لم يكن يخصصه ثوب الحد** اخبرنا محمد بن عبد الله بن الجندب  
 قتيبة بن سعيد ما اوعاه عن سبط عن ابراهيم التيمي عن علي بن الاسود عن  
 ابراهيم بن سعد بن ابي عمير قال جاء رجل الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اخذت  
 في الشتاء فاصبت منها كل شيء الا اني لم اتجها فاقبل فيك شيئا فلم يقبل  
 شيئا ثم دعاه فموا عليه هذه الاية في الصلاة طري النهار وزلفا من الليل ان احسب  
 يذهبن السيات قال ابو حاتم العرب تذكر الشئ اذا احتوا اسم على اجزا وسقط  
 وتذكر اجزا من تلك الاجزا باسم ذلك الشئ نفسه فلما كانت المحظورات كلها  
 نهي المر عن ارتكابها واشتم عليها كلها اسم المعصية وكان الزنا منها <sup>الذي</sup>  
 الحد امر نكته ولها اسباب يتسلسل منها اليه اطلق اسم كل نية على سببه  
 هو القتل والسر دون الجماع **ذكر حين ياتي يدك على ان هذا**  
**الفعل لم يكن يفعل بوجوب الحد مع البيان بان حكم**  
**هذا السيل وحكم غيره من امه المصطفى صلى الله**  
**عليه وسلم فيه سوا الخبير** اخبرنا محمد بن الهذلي ما اخبرني عن ابي عبد الله عليه السلام  
 عن ابي ابي عثمان عن ابن مسعود بن ابي عمير ان رجلا من بني النبي  
 صلى الله عليه وسلم قد كره ان يصاب من امراه قبله كانه يسأل عن ثيابها  
 فانزل الله جل وعلا اقم الصلاة طري النهار وزلفا من الليل ان احسب  
 يذهبن السيات ذلك ذكرى للذائق قال فقال الرجل الي هذه فقال هل لم عمل  
 بها من امي <sup>ه</sup>  
 وذكر خبر ثالث

ع  
 عبد الله بن مسعود  
 سيد العلماء  
 م

ع  
 عبد الله بن مسعود  
 الهذلي  
 ه

٤

**ذكر خبر ثالث يصرح بصره ما ذكرناه** اخبرنا عبد الله بن ابي  
 حاشم عن ابي ابراهيم ما وكيع ما اسمر ابل عن ساكن بن حروب عن ابراهيم بن ابي  
 والاسود عن عبد الله قال قال رسول الله اني لغبت امراه في البساتين  
 فضمتها الي وقتلتها وياشربتها وفعلت بها كل شيء الا ان لم اجامعها فنسكت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله جل وعلا اقم الصلاة طري النهار وزلفا من  
 الليل ان احسب يذهبن السيات مدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوله  
 عليه فقال عمر بن رسول الله الله خاصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل للناس كراهة  
 ذكر تضعيف الاجور لصلاح العصور هل الكتاب بعد اسلامهم اجبر  
 ابو خبيبة ما علي بن الغنوي ما يعقوب بن ابراهيم بن سعد ما ابي عن ابن مسعود بن ابي  
 بن ابي حنيفة عن جابر بن نعم الحنفي عن عبد الله بن هبيرة السبائي عن ابي نعم الحنفي  
 عن ابي بصير الغناري رضاه عنده قال صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم  
 العصر فكل ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فتوانوا فيها وتركوها حتى  
 صلاها منهم صنعت لها اجرها مرتين والصلوة بعدها حتى يري الشمس والشمس  
 النبي قال ابو حاتم العرب تسمى الزنا النجس ولم يقول صلى الله عليه وسلم هذا ان وقت  
 صلاة المغرب لا يدخل حتى يبر الزوالان الزوال يظهر الشمس سودا والفقير  
 الاثرو ولكن معناه عندك ان الشمس هو اول ما يظهر من توابع الزوالان الزوايا  
 توابعها لكن الحقيق والك الحرف والماض والمعتم والمرفق وابوه المرفق والقف  
 ورجل الجوق والاعلام والصفية والفاصل وليس هذه الكواكب بالشمس الزهر العيون  
 فتكوكك امر من غير معتردي سنق الشمال على عين الزوايا يظهر عند غيبه الشمس فاذا كان

ع  
 عبد الله بن مسعود  
 الحد العابد له  
 م

م  
 عبد الله بن مسعود  
 الحد العابد له  
 م





واغتسل يريد اغتسل بنفسه لان القوم كانوا لهم حرم اخلوا الي تعاهدوا وقوله  
 وايتلو يريد يكر الي الغسل وايتلو الي الجمع **ذكر الخبر الذي اعطاه**  
**تولونا قوله من غسل واغتسل** اجاب ابو يعلى ما اوجهه من اغتسل  
 ابراهيم بن محمد بن ابي عن ابن اسحق بن عمار عن محمد بن مسلم الزهري عن ظواهر من الهن  
 قال قلت لابي عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا  
 يوم الجمعة واغسلوا رؤسكم الا ان تكونوا جنبا ومسوا من الطيب قال فقالوا  
 ايا الطيب فلا ادري واما الغسل فنعى قال ابو حاتم قوله الا ان تكونوا جنبا  
 فيه دليل على ان الغتسل من الجنبا يوم الجمعة بعد ان يجاز الصبح يحرك عن  
 الغتسل الجمعة وفيه دليل على ان غسل يوم الجمعة ليس بضر اذا لو كان فرض  
 لم يجز احده عن الخبر ذكر اليبان بان في الجمعة ساعه **يستحب**  
**فيها ركعتان** اخرج ابن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير  
 بن عبد الرحمن بن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال خرجت الي الطور فقلت كعب الاحبار  
 فحدثني عن التوريب وحدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة وفيه الهبط  
 وفيه فاق وفيه تيب عليه وفيه تقوم الساعة وما من امة الا اذيت يوم الجمعة من صبح  
 تطلع الشمس شفقتا من الله الا الهن والنس وفيه ساعة لا يد فيها عبد مسلم  
 وهو يصلي يسئل الله الا اعطاه اياه قال كعب ذلك في كل سنة يوم فقلت بل في كل جمعة  
 قال فقرا كعب التوريب قال صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فقلت من  
 يوم الغفاري  
 الله

ع  
 عبد الله بن  
 الخبر واليه  
 ٢

ع  
 ابو هريرة  
 عبد الله بن  
 ٢

دن  
 من  
 وصيه  
 الختاري

رضي الله عنها فقال من اين اقبلت فقلت من الطور فقال ادا ركعتان قبل ان يخرج الي المسجد  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تغلظوا علي الا اني اتيك مسجدك الى المسجد الحرام  
 والي مسجدك هذا والي مسجدك هذا وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال ابو هريرة  
 عبد الله بن ابراهيم عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير  
 قال كعب ذلك في كل سنة يوم فقلت بل في كل جمعة  
 في كل جمعة فقال عبد الله بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم  
 قال ابو هريرة فقلت لا اخبرني بها ولا تصح علي فقال عبد الله بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم  
 قال ابو هريرة وكيف يكون اخر ساعة يوم الجمعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يغتسلوا  
 عبد مسلم وهو يصلي وتلك ساعة لا يغتسل فيها فقال عبد الله بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم  
 عليه وسلم من جلس ينتظر الصلاة لم يوفى صلاه حتى يصلها ولا ابو هريرة بل قال ابو هريرة  
**ذكر اليان بان الله جل وعلا انها يستحب دعا الداعي**  
**في الساعة التي في الجمعة اذا دعا في خير دون الشرا**  
**الخبر على** المثنى ما اوجهه من استحب ان يدعو في يوم الجمعة عن ابي هريرة رضي الله عنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اباؤنا في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم الا وصل يسأل  
 الله فيها خيرا الا اعطاه اياه **ذكر استحباب المسارعة الي الرعي**  
**قبل الفجر** اذنا بالمصطفى صلى الله عليه وسلم اخرجنا في يوم الجمعة  
 ما يعقوب الدوري في صحيحه عن ابن عمر بن ابي سلمة عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير  
 رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكر عيشا من النوازل اشده منه مع هذه الرعي  
 قبل الصبح **ذكر اليان بان مسارعة صلى الله عليه وسلم الي الرعي**  
**قبل الفجر كان اكثر من مسارعة الي الغنمية التي يعظمها**

ع  
 عبد الله بن  
 المشهور اليه

ع  
 ابو هريرة  
 الخافض

ع  
 ابو هريرة  
 الدوسي

ع  
 عاتبة  
 الخافض









كان صلى الله عليه وسلم اجود ما يكون من الرزق المرسل ذكر البيان بان خلوف  
 ٣ **فم الصائم يكون اطيب عند الله عز وجل** من رزق المسك  
 كما وحيتنه كما جري عن الانعاش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 انه قال كل عمل زاد له الا الصيام والعسارى وما اجزى به وخالقون الصيام اطيب  
 من رزق المسك **ذكر البيان بان خلوف فم الصائم يكون اطيب**  
 ٤ **عند الله من رزق المسك يوم القيمة** احسب ان هذا حديث  
 كما جري الحسن بن سعيد في ثلث ما جري في كتابه من رزق اخبرني عطاء بن ابي  
 الزيات ان سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى  
 كل عمل ايام له الا الصيام فهو لي وانا اجزي به والذي نفس محمد بيده لخالق فم الصائم  
 اطيب عند الله يوم القيمة من رزق المسك للصائم فرحان اذا افطر فرح بنظره واذ انزل الله رزق  
 بصومه قال ابو حاتم شعاع المومنين في قيامته التحليل بوضوح في الدنيا فرحاً بصومهم  
 ساير القوم وشعارهم في قيامته بصومهم طيب خلوفهم اطيب من رزق المسك بعدوا  
 من بين كل الجمع بذلك العمل فقال الله بوجه ذلك اليوم ومعنى هذه اللفظة اطيب الله  
 من رزق المسك يريد به ان خلوف فم الصائم يوم القيمة يكون عند الله اطيب من رزق المسك  
 عندكم في الدنيا لان الله يحتاج الى رزق المسك اوسع من رزق كل عمل الله وتعالى عن  
 مثل هذا الاشياء **ذكر البيان بان خلوف فم الصائم قد يكون**  
 ٥ **ايضا اطيب من رزق المسك في الدنيا** اخبرنا ابو عمرو بن عثمان  
 بن خالد بن جعفر عن مشعبه عن سليمان بن عبد الله عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال كل جنة جعلها ان ادم بعشر حسنة ابي سبع ما به ضعف تلك  
 ١٤ الصوم

ع  
 ابو هريرة  
 عبد الرحمن بن  
 عبد الله بن  
 ع

ع  
 ابو هريرة  
 الحافظ  
 ع

ع  
 ابو هريرة  
 الدوسي  
 ا

الا الصوم فهو لي وانا اجزي به رزق الطعام من اجلي والشراب من اجلي وشهوته من اجلي وانا  
 اجزي به وللصائم فرحان فرح حين ينظر وفرحه حين يلقى ربه وخالقون فم الصائم من  
 يتخلف من الطعام اطيب عند الله من رزق المسك **ذكر البيان بان الصوم**  
 ٦ **يعدله شيء من الطاعات** اخبرنا ابن نمير بن موسى بن عيسى بن ابي شيبه بن يزيد بن  
 ابي هريرة بن عيسى بن جريح بن يعقوب عن رجاء بن حيوة عن ابي امامة رضي الله عنه قال ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فاني قلت لرسول الله ادع اليك بالشهارة قال لا اطلبكم  
 وعتهم فقولوا فسلما وعثمان حتى ذكر ذلك فقلت له ان قال ثم ائنته فقلت رسول  
 اني ائنته فتري فقلت مرات اسأل ان تدعوا اليك بالشهارة فقلت لا اطلبكم وعتهم  
 فسلما وعتما يا رسول الله في جعل ادخل به الجنة قال عليك بالصوم فانه لا تقبل له  
 قال فكان ابواؤه قال فكان ابواؤه لا يراني بيته الرخان لهار الا اذا انزل الله  
 فاذا راوا الرخان لهار اعرفوا انه قد اعزاهم صيت **قال ابو حاتم رواه**  
 اخبر مهدي بن عيسى بن جريح بن يعقوب عن رجاء بن حيوة ورواه شعبه عن جريح بن  
 عن حميد بن هلال عن رجاء بن حيوة حد ثنا ابو عمرو بن عثمان بن سعيد بن عبد  
 الصمد بن سعيد بن جريح بن يعقوب سمعت ابا نصر الهلال بن رجاء بن حيوة عن ابي امامة رضي الله  
 قال قلت لرسول الله دلي على عمل قال عليك بالصوم فانه لا عدله **قال ابو حاتم**  
 ابو نصر هذا هو حميد بن هلال ولست اذكر ان يكون جريح بن يعقوب سمع هذا الخبر  
 بطوله عن رجاء بن حيوة وسمع بعضه عن حميد بن هلال فالطريقان جميعا  
 محفوظان **ذكر البيان بان الصوم جنة من النار للعد**  
 ٧ **مختره من النار** اخبرنا ابن قتيبة بن ابي السري بن عبد الوزاق ان

ع  
 ابواؤه  
 الباهلي

ع  
 ابواؤه  
 صدي بن  
 عمارة  
 ع



٤  
ابو هريرة  
الخافظ

مع عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال هذا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فذكر احاديث وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصيام حنة ذكر الخبر  
الراك على ان الصوم بما يمت باحتساب المحظورات لا الجائنه  
الطعام والشراب والجماع فقط اخبرنا الشيخ برادرهم اسمعيل  
يست ك سعيد يعقوب الطالفي كان البارص عن ابن ابي ربه عن المعز بن  
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدع قول الزور والعمل  
به والجهل فليس له حاجه في ان بدع طعامه وشربه ذكر فضل الجمل  
وعلايقه ما تقدم من ذنوب العبد بصيامه ومض  
اذا عرف حدوده واخبرنا الحسن بن سفيان كان من موسى بن عبد الله  
عن يحيى بن ابيوب عن عبد الله بن قزعة عن ابي يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله  
عن النبي صلى الله عليه وآله ان من صام رمضان وعرف حدوده وقنط ما بينه ان يحفظ  
اكثر ما قلناه ذكر افراد الله عز وجل وعلا الصائمين باب  
الريان من الجنة اخبرنا محمد بن عبد الله بن الفضل الملاعي الرازي عن  
عمر بن عثمان بن سعيد بن ابي شبيب بن ابي حمزة عن الزهري عن ابن جهم بن عبد الله  
ابن ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان افقر رجلا  
سبيل الله دعي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا اخبرنا الجهم بن ابي اهل  
الصلوة دعي من ابواب الصلاة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن  
كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي  
باب الريان قال فقال ابو بكر رضي الله عنه علي احد يدع عن كل البواب دعي  
هل يدعا

٤  
ابو هريرة  
عبد العزيز

٤  
ابو سعيد  
سعد بن شداد

٤  
ابو هريرة  
الدروسي

هل يدعاه فكلها احدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وارحوا ان تكون منهم ذكر النبي  
بان كل طاعه لها من الجنة ابوابا يدعاهم منها الا  
الصيام فاليه بابا واحدا اخبرنا الحسن بن سعيد بن ابي السري  
عبد الزواق ابا معمر بن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افق وجلس سبيل الله دعي من ابواب الجنة والجنة  
ابواب ثم كان من اهل الصلاة دعي من ابواب الصلاة ومن كان من اهل الصدقة دعي  
ابواب الصدقة ومن كان من اهل الجهاد دعي من ابواب الجهاد ومن كان من اهل الصيام  
دعي من باب الريان فقال ابو بكر رضي الله عنه بوسول الله ما على احد من ضرور من ابواب  
دعي فهل يدعاه احد منها كلها بوسول الله قال نعم وارحوا ان تكون منهم قال ابو حازم  
عسى من الله تعالى والحد وارحوا من النبي صلى الله عليه وسلم حتى ذكر النبي  
بان الصائم اذا دخلوا من باب الريان اعلقوا به ثم  
يدخل منه احد غيرهم اخبرنا عمر بن محمد الهذلي عن محمد بن عبد الله بن سنان  
بن مخلد عن ابي بصير بن ابي ابي بكر بن محمد بن سعد بن ابي عبد الله عن ابي بصير  
صلى الله عليه وسلم ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيمة  
يدخل منه احد غيرهم يقال لئن الصائمون فيتمون فيدخلون منه فاذا دخل  
اخره اعلق فلم يدخل منه احد ذكر ومعظم الله جل وعلا واستغنا  
الملائكة المنسحقين اخبرنا احمد بن محمد بن ابي الصبح بن نصر بن ابراهيم  
ابن منعد بن ادريس بن يحيى عن عبد الله بن عباس بن عبد الله بن سليمان  
الطويل عن نافع بن عمر بن عبد الله بن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله  
وملائكته يصلون على الصائمين

٤  
ابو هريرة  
عبد الله بن يحيى

٤  
سهل بن سعد  
الساعدي

٤  
عبد الله بن عباس  
احمد بن حنبل





**ذكر تفصيل الحج والعبادة صيامي اليه لهم اجر صوم الدهر**

١٢ **الدهر** احسنه احوطه في ابوالوليد الطيالسي ما شعبه حديثي انسرين سمعت علي بن ابي طالب  
 المنهال عن ابيه رضي الله عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه وآله في لكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 بصيام الصيام ويقول في صيام الدهر **قل ابو حاتم المنهال** ابو بن طحان القسبي  
 في الصيام من قول غيره **ذكر تفصيل الحج والعبادة صيام الدهر**  
 وقيامه من صيام الايام الثلاثة من الشهر اخبرنا ابو  
 عبيد الله عن القواريري بن يحيى بن سعيد عن شعبة عن عروة بن مكرم عن ابي بصير  
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 صلى الله عليه وآله قال الصوم ثلثة ايام من كل شهر صيام الدهر وقيامه **ذكر حبر في صوم**  
 بصومه ما ذكرناه اخبرنا محمد بن احمد بن محمد بن زهير بن اسود عن شعبة بن  
 بن زهرة المزني عن ابي بصير رضي الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 صلى الله عليه وآله وسلم صيام ثلثة من كل شهر صيام الدهر واظهاره **قال ابو حاتم** قال ابو حاتم  
 شعبي في هذا الخبر واظهاره وقال يحيى القطان عن شعبة وقيامه وهاجمها حاتم  
 مشفان **ذكر البيهقي المصباح له ان صوم هذه الايام**  
 ٧ **الثلاث جزاى الشهر بشا** اخبرنا الحسن بن سفيان ما عبيد الله بن  
 بن محمدا بن ابي عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذ بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم  
 ٤ **لوع** في قوله كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصوم من الشهر ثلثة ايام قال شعبي  
 ايه قالتم يبالي من ايه صام **ذكر كفته الله جل وعلا صيام الدهر**  
 ٨ **ما عقب رمضان يست من شوال** اخبرنا عبد الله بن ابي بصير  
 ابراهيم بن عبد العزيز بن محمد بن اسحاق بن ابراهيم بن سعيد بن شعيب بن عمار بن ابي بصير  
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله

المنهال طحان القسبي

قوله ليس الرثي

قوله ليس البصر

عاشه المقته

ابو ابوب احمد بن البخار

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان واتبعه بستان من شوال فذلك صوم الدهر  
**ذكر الخبر للمحضر قول من زعم ان هذا الخبر**  
 تفرد به عمر بن الخطاب عن ابي بصير اخبرنا الحسن بن ابراهيم بن ابي بصير  
 املا ما هشام بن عمار ابوالوليد بن مسلم ما حدثني من الخبر ان ابي بصير  
 الذي عن ثوبان بن مولى رسول الله صلى الله عليه وآله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال من صام رمضان وستة من شوال فقد صام السنة **ذكر الغيبة**  
**في صيام شهر المحرم اذ هو من افضل الصيام** اخبرنا  
 محمد بن عبد الله بن الحسين بن سعيد ما ابو عوانه عن ابي بصير عن حميد بن  
 عبد الرحمن بن ابي بصير عن ابي بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر المحرم وافضل الصلاة بعد الصلاة  
 صلاة الليل **ذكر كفته الله جل وعلا للمريض يوم ثلثة ايام**  
**من الشهر احرم ما في** اخبرنا محمد بن اسحق بن عمار بن ابي بصير  
 بن عبد الحميد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابن عباس عن عبد الله بن عمر بن عبد الله  
 قال ثبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما اتى عن الصوم فقال صوموا من كل شهر ولك  
 اجر ما بقي قلت في اطيع اكثر من ذلك قال صوم يومين من كل شهر ولك اجر  
 ما بقي قلت في اطيع اكثر من ذلك قال صوم ثلثة ايام من كل شهر ولك اجر ما بقي قلت  
 في اطيع اكثر من ذلك قال ان احب الصيام الى الصوم داود كان يصوم  
 يوما ويصوم يوما **قال ابو حاتم** قوله صلى الله عليه وآله وسلم صوموا من كل شهر  
 ولك اجر ما بقي يريد به ما بقي من العشر واولئك اليومين لكل احراما بقى من

عمر بن الخطاب السري

ابو بصير الحافظ

عبد الله بن عمر بن عبد الله



ذكر من لم يشهد يوم عاشوراء صوم الدهر قال اريت رجلا يصوم يوم الاثنين قال ذلك يوم  
 ولدت فيه ويوم ازل علي قال اريت رجلا يصوم يومه ويفطر يومه قال ذلك يوم ابي  
 داود ذكر فتح ابواب الجنة كل اثنين وخميس  
 وعرض اهل العباد علي ربهم جل وعلا في يوم الاثنين اجبت اجرت علي النبي  
 التيمم بالماء يارهم لم يجرعوه سعد الوراق ما جرح من شهيد الا صابغ  
 عن ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتخب ابواب الجنة  
 كل اثنين وخميس وتعرض الله اليه كل اثنين وخميس **ذكر مغفرة الله**  
**جل وعلا غير المتشكرين عن المسلمين في كل اثنين**  
 وخميس عند عرض اعمالهم اليه على ربهم جل وعلا فيها  
 اجبت الحسين بن ابي طالب في يوم الاثنين في كل من شهيد من امة عن  
 ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تفتح ابواب الجنة يوم  
 الاثنين والخميس فيغفر الله لرجل وعلا لكل عبد مسلم الا رجل كان بينه وبين  
 اخيه شحما فيقتال نظروا هذين حتى تصلحا نظروا هذين حتى يصلحا لا  
 استجاب صوم يوم عاشوراء او بعض ذلك اليوم بل يخرج عن صوم  
**اليوم بكماله** اخبرنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ابي عبد الله  
 بشر بن المنضل ساخلدري ذكر ان عن الربيع بنت موعود عن ابي عبد الله  
 قالت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار التي حول  
 المدينة من كان اصبح صائما فليت صومه ومن كان اصبح منطرا فليت صوم ذلك  
 قالت فكانت نومه ونصوم صبيانا الصغار ونذهب بهم الى المسجد ويحجل

ابو هريرة  
 الحافظ

ابو هريرة  
 عبد الله

ابو هريرة  
 الربيع بنت موعود

نعم الله

لو العمى العين فاذا انا احد هم على الطعام اعطيت لها ماء حتى يكون عند الافطار  
 قال ابو حاتم في هذا الحديث ان علي بن ابي طالب كان يصوم يوما ويحرم عليه  
 صوما ويحرم علي صوم اليوم قالهم **ذكر مغفرة الله جل وعلا**  
**ذات يوم صيام يوم عاشوراء** ونفضله جل وعلا  
 عليه فلعنهم ذوات يوم تسب بصبيا يوم عرفه اجبت  
 الحسن بن سعيد بن الحر المفضل الصيرفي بن يزيد بن ربيع ما سجد ما قاله عن  
 عيلان بن جابر عن عبد الله بن محمد بن ابي عثمان رضي الله عنه ان رجلا  
 سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اريت رجلا يصوم عاشورا  
 قال ذاك صوم سنة قال اريت رجلا يصوم يوم عرفه قال يكفر الله  
 وما قبلها **ذكر ان ابن عباس** قوله صلى الله عليه وسلم  
**يكفر الله سنة** وما قبلها يريد ما قبلها سنة واحد فقط اخبرنا  
 اخبرنا علي بن ابي حمزة عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن ابي ربيعة عن ابي عبد الله  
 جابر بن عبد الله بن محمد بن ابي عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال صيام يوم عرفه اني احببته على الله ان يكفر الله التي قبله وصيام  
 يوم عاشوراء اني احببته على الله ان يكفر الله التي قبله **ذكر**  
**الاستحباب للرجال ان يصوموا قبل يوم عاشوراء**  
 ليكون اخذ ابا نؤنفة في صومه يوم عاشوراء احب  
 ابو خلف بن ابي الوليد بن ساجد بن عمر بن ابي الحسن رضي الله عنه قال اتهمت  
 الى ابن عباس رضي الله عنهما وهو متعمد سدره عند منة فجلست اليه  
 ونعم المجلس وكان فسكته عن عاشوراء فاستواجا لسانهم قال عن  
 ابي كاهل قال قال علي بن ابي طالب عن صيامه اي يوم نضومه قال اذ اريت

ابو حاتم  
 ربيع

ابو حاتم  
 الانصاري

عبد الله  
 عباس

هلال المحرم فاعدت من تصومها ما قلت اذ كان كان بصومه محمد  
 صلى الله عليه وسلم قال نعم **ذكر البن بان اقل ما**  
**يجب على المرء الاحتنا به في صومه الاكل والشرب**  
 اخبرنا محمد بن الحسن بن زيد بن عمار بن اسمعيل بن ابراهيم  
 بن عبد الحميد بن زيد بن عمن عن ابيهم رم الله عنه قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان الصيام ليس من العسل والشرب فقط انما الصيام  
 من اللغو والرفث فان سكر احد او جهل عليك فقل اني صائم  
 قال ابو جعفر اسم عمه عبد الله بن الغيرة بن ابي ذباب الدوسي وهو اخو  
 عبد الحميد بن الغيرة بن ذباب **ذكر تفضل الله جل**  
**وعلا عطا اجر الصائمين لم يفطر اذا استكرهه**  
 اخبرنا محمد بن احمد بن سعيد العابد الطاهري عن ابيه عن ابي بصير  
 بن سليمان عن محمد بن سعد المقرئ عن ابي جعفر رم الله عنه قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الطاعم الشكر عن له الصائم الصاب قال ابو جعفر  
 شكر الطاعم الذي يقوم باجر الصائم الصاب وهو ان يطعم المسلم  
 ثم لا يعصى به ربه جل وعلا بقوته ويتم شكره باتباع طاعته بخوارق  
 لان الصائم يقر به الصبر لصبره عن المحظورات وكذا ذكر قرين الطاعم  
 الشكر فيجب ان يكون هذا الشكر الذي يقوم باجر ذلك الصائم  
 اوديا له وهو ترك المحظورات على ما ذكرناه **ذكر عفة**  
**الله جل وعلا ما قدم من دنوب المرء**  
 اذا قام رمضان ايماننا واحتسابنا الخ يا ابن قتيبة سجدت عليه  
 ما بن وهب اخبرني يونس بن عروة قال اخبرني اوس بن عبد الرحمن القريني

ع  
عبد الحميد  
الحافظ

ع  
ابو جعفر  
الدوسي

ع  
عبد الحميد  
المكشي

قال سمعت

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو مضى من قامة ما  
 واحتسابا عفوله ما تقدم من ذنبه قال ابو جعفر الاحتساب  
 قصد العبد الى بارئهم جل وعلا لطلبه رجاء القول الاكثر  
**استجاب الاجتهاد في العشر الاواخر**  
 اقتدا بالمصطفى صلى الله عليه وسلم اخبرنا  
 عن ابي الهيثم بن سعيد الجاني عن ابي العلاء شافعي عن ابن عمير  
 نسطاس عن ابي الصمعي عن مسروق عن ثابت بن عبد الله عن  
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر اخيرا  
 الليل وشد الليزر وايقظ اهله **ذكر كفة الله**  
**حل وعلا صائمين رمضان** وقامه مع اقامته  
 الصلاة والذوق من الصديقين والشهداء  
 احمد بن محمد بن عبد الحارث الصوفي ساجي معن بن الحارث  
 نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن عبيد الله بن عبد الحميد بن حزين  
 عن عيسى بن طلحة قال سمعت عمر بن مرة الجعفي رم الله عنه قال  
 جاز كل ال النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله ارأيت ان  
 شتهت ان لا اله الا الله وانك رسول الله واصلت الصلوات  
 الخمس واديت الزكوة وممت رمضان ومثمت من ان قال عن  
 الصديقين والشهداء **ذكر تفضل الله جل**  
**وعلا بكفة قيام الليل كله صلوات الامم**  
 التواريخ حتى ينصرف

ع  
المؤنس  
كايشه

ع  
عمر بن محمد  
الجهني



اجسود الحمر السحق خبز خبيثا ابو قدامه عبدا لله سعيد وهو الذي اظلم  
 السنه بسبعين ما ينز فضل عن داود بن ابي هند عن الوليد بن عبد الرحمن  
 عن جبير بن نفير عن ابي ذر رضي الله عنه قال سمنا مع النبي صلى الله عليه  
 في رمضان فلم نعلم في السد سدوقا ثم في الحاميه حتى  
 ذهب شطر الليل فقلنا يا رسول الله لو نقلتنا بقدر ليلة كذا  
 فقال انه من قام مع الهم حتى ينصرف عنه قيامه فقام لله ثم  
 لم يصل بنا حتى يعي ثلثه من الشهر فقام بنا في الثالثه وجمع الهله  
 ونسبه فقام بنا حتى تخوفنا ان نفوتنا الفلاح قلت وه الفلاح كل  
 السمور **قال ابو حاتم** قول ابي ذر رضي الله عنه ان قام في  
 السادس وقام في الحاميه بريد في العشر الايام مضاهيه  
 وكان الشهر الذي كاطب النبي صلى الله عليه وسلم امته بهذا الحاميه  
 فدرتعا وعشرين وقليله السادس عشر باثني عشر وعشرين  
 تكون ليلا اربع وعشرين ولبيله الحاميه من باثني عشر وعشرين  
 تكون ليلا الحاميه والعشرين **ذكر الخبز الدال**  
**علاجه ما تاو ولنا للفظه التي ذكرناها قبل**  
 اخبرنا عبد الله بن زكري الازدي عن ابي بصير بن ابي عمير بن عبد الحميد  
 عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريره رضي الله عنه قال ذكرنا ليلة  
 القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 كم مضاه من الشهر فقلنا مضاه اثنا عشر وعشرون يوما وثلاثين  
 فقال صلى الله عليه وسلم

ع  
 ابو ذر  
 الغفاري

ع  
 ابو هريره  
 الرواسي

فقال صلى الله عليه وسلم الابل مضاه اثنا عشر وعشرون يوما وثلاثين  
 الشهر تسع وعشرون يوما فالتسوه الهاليه **ذكر**  
**استغفار الملك للبايت** متطهر عند  
 استنقاظه اجسود الحمر صالح بن ذريح ومحمد بن ابو عاصم  
 احمد بن حنبل عن ابي اسحق بن الميمون بن الحارث بن اعين عن  
 سلمان الفحول عن عطاء بن ابي عمار رضي الله عنهم قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من بات طاهرا مات في شعاره بكل طيب يتقط  
 الرحال الملك اللهم اغفر لعبديك فلان فانته بات طاهرا **ذكر**  
**استجاب حل عقد الشيطان التي على**  
**قافية امره** لم يسئل عند نومه باثنيائه **لصلاه**  
**الليل** اخبرنا عمر بن سعد بن كان العابدنا احمد بن ابي بكر  
 الزهري عن عبد بن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريره رضي الله  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعقد الشيطان على راسه  
 احدكم اذا هوام ثلث عقد يبصر مكان جعل عقده عليك ليل  
 طويل فارقد فان استسقط فذكر الله اخلت عقده وان نوما  
 اخلت عقده وان صلا اخلت عقده فاصبح رشيظا طيب النفس  
 والا اصبح خبيث النفس وكان **ذكر البيان** بان الشيطان  
 قد يعقد على قافية راس النسيك **عقده**  
**على قافية راس الرجل فيما ذكرناه اخيرا**

ع  
 عبد الله بن  
 الحدادي

ع  
 عبد الله بن  
 الرواسي



ع  
ابو هريرة  
الحافظ

اسما ابو طاهر العقدي ساهم بن يحيى عن فداه عن هلال بن ابي ميمون عن ابي هريرة  
رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني اذا رايتك طابت نفسي وقرت عيني انسي  
عن كل شئ قال كل شئ خلق من الما فقلت اجزي بشي اذا علمت به قلت  
اجزة قال اطعم الطعام واقض السلام وصل الاحكام وتم الليل وانكر  
بكم تدخل اجنه بسلام قال ابو حاتم قول ابو هريرة انسي عن كل شئ  
اراد به عن كل شئ خلق والليل على صحى هذا جواب المصطفى صلى الله عليه وسلم  
ايه حيث قال كل شئ خلق من الما وهذا جواب خرج على رسول الله  
ان كل شئ خلق من الما وان لم يصح مخلوق **ذكر ايامه الحسد**  
**من اوتي كتاب الله جل وعلا فقام به انا الليل**  
والنهار اخبرني محمد بن ابراهيم بن عيون عن ابي عبد الله العدي ساهم بن  
عن الزهري عن عمار بن ابي ايوب رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا  
حسد الا في اثنتين رجل انا الله القرآن فهو يتوهم به انا الليل وانا النهار  
ورجل انا الله لا فهو يتوهم منه انا الليل وانا النهار **ذكر البيان**  
بان قوله صلى الله عليه وسلم فهو يتوهم منه انا الليل وانا النهار  
اراد به فهو يتوهم به اخبرنا ابن قتيبة ساهم بن ابراهيم  
اجزي بن يونس عن ابن شهاب اخبرني ان عبد الله عن ابي هريرة رضي الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احد الا ائتته رجل انا  
الله هذا الكتاب فقام به انا الليل والنهار ورجل اعطاه الله ما لا يقصد  
به انا الليل والنهار **ذكر استحباب الاكثار من قيام الليل**

ع  
عبد الله بن  
الحافظ للثقي

ع  
عبد الله بن  
القرشي

رجا ترك

ع  
عبد العزيز بن  
ابو هريرة

رجا ترك المحظورات اخبرنا ابو يعقوب ساهم بن يونس الناقص بن  
بن القاسم بن محمد بن ابي نيت ساهم بن يونس بن الاعشى عن ابو صالح  
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله ان فلانا يصل الليل كله  
فاذا اصبح سرق قال سيبها ما تقول قال ابو حاتم في سبها ما تقول  
ما تقول في كتمان العرب تصيف الفعل الى الفعل نفسه كما  
تصيفه الى الفاعل اراد صلى الله عليه وسلم ان الصلاة اذا كانت  
على الحقيقة في الابتداء والاستنها يكون المصل مجانيا للمحظورات ومعها  
لقوله جل وعلا ان الصلاة عنها عن العشاء والمنكر **ذكر**  
**البيان بان النهج بالليل افضل من صلاة المر**  
بعد الفريضة اخبرنا محمد بن الحسن بن الجليل ساهم بن يونس بن عبد الرحمن  
المروزي ساهم بن علي بن ابي ربيعة عن عبد الملك بن عمير عن ابن  
المنشقر عن حميد الحميري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سئل رجل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلاة افضل بعد المكتوبة فقال  
الصلاة في جوف الليل قال في الصيام افضل بعد شهر رمضان  
قال شهر الله الذي تدعونه الحرم **ذكر البيان بان الصلاة**  
**في اخر الليل وجوفه افضل من اوله** اخبرنا الحسن  
بن يونس بن جابر بن موسى ان عبد الله بن اعوف عن المهاجرين بن حنظلة  
ابن العالبي حدثني ابو مسلم قال قلت لابي عبد الله اي قيام الليل افضل  
فقال ابو زرعة قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سالتني فقال تصف

ع  
عبد الله بن  
الدوسي

ع  
ابو زرعة  
الحافظ

الليل او خوف الليل شك عوف ذكر البيان بان الصلاة  
 في اخر الليل تكون محضورة لخصمه الملايكه  
 اخبرنا عبد الله بن محمد الازدي عن ابي عبد الله ع عيسى بن يونس عن  
 الاصحاح عن ابي سعيد عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال من خشى من كان لا يقوم من اخر الليل فليوتر من اول الليل ومن طمع  
 منك ان يقوم من الليل فليوتر اخر الليل فان قرأه اخر الليل محضوره ولا  
 افضل ذكر استحباب ايقاظ امرأه لصلوة الليل  
 ولو انما نفع احب ما ان خبره ما ان نفعه ما يحى القطان عن ابن  
 عجلان عن القعقعي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا قام من الليل فصلا وانقضا امرأته فان است  
 نفضت في وجهها الماء ورحم الله امرأة قامت من الليل وايقظت زوجها فان است  
 نفضت في وجهها الماء ذكر كتبه الله جل وعلا الموقظ اهله  
 لصلوة الليل من الذاكين الله كثيرا والذكار  
 بعد صلوات كثير احسننا الحمد بحمد بن زهير بن شاذان  
 عثمان بن الجهمي عن عبد الله بن موسى عن شيبان بن عبد الرحمن عن ابي عبد الله ع  
 عن ابي سعيد بن جابر عن ابي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من استيقظ من الليل وايقظ اهله فمنا كوفيل ركعتين كما من الذاكين  
 الله كثيرا والذكار ذكر البيان ان قوله صلى الله عليه وسلم  
 ايقظ اهله اراد به امرأته احسننا الحمد بن يوسف بن منصور

عبد الله  
الانصاري

عبد الله  
الدوسي

عبد الله  
ابو سعيد  
ابو هريرة

بن صالح

بن صالح بن الوليد بن مسلم ما شيبان بن عبد الرحمن بن الاعمش عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن  
 الاعمش عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال اذا استيقظ الرجل من الليل وايقظ امرأته فصل ركعتين من  
 الذاكين الله كثيرا والذكار ذكر استحباب الاذكار صلاة الليل  
 رحمة الله عليه التي يستحب فيها دعاء المربي  
 كل ليلة احسننا الحمد بن علي بن المثنى ما ان خبره زهير بن حرب ما ان خبره عن  
 الاعمش عن ابي سعيد عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 في الليل بعد الايقاظ رجل مسلم يدرك الله من الدنيا والآخر الاصل  
 انه ذكر مخافة الله جل وعلا السلف من ذنوب العبد  
 بقيامه ليله القدر ايمانه واحسننا بفيه احسننا الحمد  
 بن المثنى ما عثقت بن الربيع ما ان خبره بن زبير بن جابر عن ابي سلمة عن ابي هريرة  
 رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ووصاه  
 ايمانا واحسنا بعزله ما تقدم من ذنبه وقرأ ليله القدر ايمانا واحسنا بعزله  
 ما تقدم من ذنبه ذكر علامه ليله القدر بوضو الشمس  
 صحتها بلا اشعاع اخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابراهيم  
 الدمشقي بن الوليد ما ان خبره عن ابي بصير بن ابي جابر عن ابي جابر عن ابي بصير  
 قال ابي بن كعب رضي الله عنه ان ابن مسعود يقول في قيام السنة اصاب ليله  
 القدر فقال ابي والله الذي لا اله الا هو اني افي شهر رمضان محله في استسني  
 والله اني لا اعم اي ليله هي في الليل التي امرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
 تقوم صبيحة سبع وعشرون واما ان تطلع الشمس في صبيحة يومها  
 ايضا اشعاعها كانها طست ذكر البيان بان ضوء الشمس

عبد الله  
ابو سعيد  
ابو هريرة

عبد الله  
جابر بن  
السلمي

عبد الله  
الحافظ  
ابو هريرة

عبد الله  
ابو بصير  
المزني

في ذلك اليوم انما يكون لا شعاع الى ان ترتفع لا النهار كما  
 اخبرنا محمد بن الحسين بن بكير الزيات ليصره ساذا وبن رشيد بن ابو حفص  
 الأرقع منصور بن عاصم بن أبي الجود عن زر بن حبیش قال لقيت  
 ابي ركبب رضي الله عنه فقلت له حدثني فانه كان يعجبني لثقبه وما قد  
 الا للثقب كما حدثني عن ليه الفراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يصبه او يدسها قال لقيت عليا في شهر رمضان ولكنه احب ان  
 يتعجب عليكم وانما ليله سابعه وعشرين باليه التي حدثنا رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم تحفظها وعرفها فكان زربوا صل الى المسجد اذا كان في  
 بيوم او بعد يوم سعد المثار فظن ان اليا يطلع الشمس ويقول اني اطلع  
 لا شعاع الى حتى ترتفع ذكرني الغفلة عن من قام الليل  
 بعشر ايات مع كفته من قامها بما به ايم الفاتنين  
 ومن قامها بالكف من المقنطين اخبرنا ابن سينا  
 حيد بن سليمان وهب بن جزي بن عوف بن الحارث ان ابا سويد حدثه انه سمع من محمد بن  
 عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال من قام بعشر  
 ايات لم يكتب من الغافلين ومن قام بما به اية كتبت من الفاتنين وروى الكافي  
 اية كتبت من المقنطين قال ابو حاتم ابو سويد اسمه حميد بن سويد  
 من اهل مصر وقد روى من قال ابو سوية ذكر كفيه القفا  
 مع البيان بان من اوتي حرا اجر مثله كان  
 حرا له قريبين السماء والارض اخبرنا محمد بن اسحق بن خزيمة  
 عن ابي مسلم الطوسي عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن عمار عن عاصم بن  
 ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القنطار  
 اثنا عشر الفا

ابو كعب  
 الانبارك

عبد الله بن  
 الحافظ

عبد الله بن  
 الحافظ

اثنا عشر الفا او فيه خبر ما بين السماء والارض ذكر استخباره  
 ياسين النهدي في كل ليلة رجا مغفرة الله ما قدم  
 من ذنوبه بها اخبرنا محمد بن اسحق بن ابراهيم بن تقيف بن الوليد بن شعيب  
 السكوني سابي سار بن جندب بن محمد بن ابراهيم بن الحسن بن جندب بن ابي  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ ما بين يديه ابتغى وجهه الله  
 ذكر الاكف لقاير الليل بقراءة سورة البقرة اذا  
 عجز عن غيره اخبرنا الفضل بن يحيى بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق  
 شعبة عن منصور بن سليمان عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن يزيد عن ابي مسعود  
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ الايتين من اخر سورة البقرة في ليلة  
 كتبه قال ابو حاتم سمع هذا الخبر عبد الرحمن بن يزيد عن ابي مسعود  
 لقيت مسعود بن الطوائف فسأله في حديثه ذكر الاقتصار للنهدي  
 على فراه قال هو الله احد اذهوت ثلث القران اذا كان  
 عاجزا عن قراءة ما هو اكثر منه اخبرنا ابو يحيى بن عبد الله بن عباد  
 بن عباد العنبري سابي بن شعبة عن علي بن دراج عن ابراهيم بن التميمي عن ابي  
 بن حنيفة عن ابي مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العجز احد من  
 يقرا ثلث القران كل ليلة قالوا ومن يطيق ذلك رسول الله قال قال هو الله  
 ذكر اياجه لحزن الصوت بالقران اذ الله جل  
 اذن في ذلك اخبرنا محمد بن سعيد بن سنان بن عمار بن محمد بن ابي  
 ساسين بن عمرو بن دينار عن الزهري بن محمد بن عمار عن ابي هريرة  
 رضي الله عنه

عبد الله بن  
 الجلي

عبد الله بن  
 مسعود

عبد الله بن  
 البرقي

عبد الله بن  
 البرقي



عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذن الله للشبي ما اذن للشبي من غير ان يسمع بالقران قال ابو حاتم  
 قوله صلى الله عليه وسلم يتنطق بالقران يريد يتخون به وليس ههنا من الغيبة اذ لو  
 كان ذلك من الغيبة لقال صلى الله عليه وسلم يتنطق به وليس التخون بالقران يقال  
 للجرم وطيب الصوت وطلع اللهوات انواع النغم بوقاق الرقاع  
 وكلل التخون بالقران هوان يتقارنه شيان الاسف والظلم الاسف على  
 وقع من التصوير والتلف على ما يؤول من التوفيق فاذا نام القلب نوح  
 وتخون الصوت ورجح بدر الخفق بالدموع والقلب للمع في شدة يستل التمدد  
 بالمجاهة ويترن من الخلق الي وكس المظلمات رجاء عفران السالف من الذنوب والتخون  
 عن الحكايات والعرب تسال الله التوفيق له **ذكر احواله وتخون الصوت**  
**استماع الله جل وعلا الي المتخون** بصوابه **ذكر احواله وتخون الصوت**  
 السامي صاحب سند حسن محمد بن عمرو بن اوس لم يره روى عنه ابا قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله للشبي كما اذن للذي يتنطق بالقران تخونه  
**قال ابو حاتم** قوله اذن الله يريد ما استمع الله لشبي كما اذنه الذي يتنطق بالقران  
 يريد يتخون بالقران على حسب ما وصفنا منته **ذكر الخبر الدال على صحته**  
**ما نا ونا خبري ابي هريره اللذين ذكرناهما** اخبرنا  
 عبد الله بن محمد الازدي قال سمعت ابا هريره بن ابي هريره بن ابي هريره بن ابي هريره بن  
 ثابت النبي عن مطرف بن عبد الله الشخير عن ابيه بن ابي هريره قال رايت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وفي صدره اذن كرايز المجلد الكاف قال  
 ابو حاتم في هذا الخبرين واضح بان التخون الذي اذن الله جل وعلا في القران  
 واستماع اليه

ع  
 ابو هريره  
 الكاف

واستمع اليه هو التخون بالصوت مع بدايته ونهايته لان بدايته هو العزم الصحيح  
 على الانتفاع من الخجرات ونهايته وفورا التشهي في انواع العبادات فاذا اتممت  
 التخون على البدايات التي وصفنا والنهية التي ذكرناها من التخون بالقران  
 كما انه قد يفتنه في مقلع القرية التي يولد له يتعلق بشيخ فونه **ذكر**  
**استماع الله جل وعلا الي من ذكرنا نعتنا اسما من اهل**  
 اخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن الوليد بن الزعامي عن  
 اسمعيل بن عبيد الله بن ابي المهجر عن سيره مولى فضالة بن عبيد عن فضالة بن عبيد  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اسعد الله امة الا الرجل المحسن النصف بالقران  
 من وجب القينة الي قينته **ذكر احواله كحسين المرصوته بالقران**  
 اخبرنا النضر بن محمد المبارك بن محمد بن عثمان بن عبيد الله بن موسى عن سيف بن  
 منصور بن طحير بن مهران عن عبد الرحمن بن عوسمة عن الرزين بن ابي هريره  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال زينو القران بالصواب قال ابو حاتم ههنا اللفظ  
 من الفاظ الاضداد يريد يقول صلى الله عليه وسلم زينو القران بالصواب زينو  
 اصواتك بالقران ذكر الخبير المدحج قول من زعم ان هذا الخبر يفرقه  
 عبد الرحمن بن محمد بن ابي هريره عن ابي هريره بن ابي هريره بن ابي هريره  
 بن ابي هريره بن ابي هريره بن عبد الرحمن بن ابي هريره بن ابي هريره بن ابي هريره  
 عن ابيه عن ابي هريره بن ابي هريره بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زينو  
 القران بالصواب ذكر فضل الله جل وعلا على الحديث ونفسه  
 بقيام الليل ثم غلبته عيناه حتى نام عنه باتبه اجروا نحو





عبد العزيز  
الحافظ

اخبرنا زكريا بن يحيى الساجي بالبرص ما عبد الواحد بن غيث ما كان عليه  
عن عاصم بن بهدلة عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العلى  
خير من اليد السفلى واليد احدكم تخرج حول تقول امراته انفق على  
وتقول ام ولد ابي من ثمنك و يقول له عبد اطعمني و استعملني قال  
ابو حاتم قوله صلى الله عليه وسلم اليد العلى خير من اليد السفلى و اليد  
التي تخرج حول تقول ان اليد المنصرفة افضل من اليد السائلة  
لا الاخذ دون السؤال اذ يقال ان تكون اليد التي اخرج لها استعمال  
فعل استعماله اخس من اخر فرض عليه ان شي فانما ابره اقرب  
الي باربعه منتفلا فيه و ربما كان المعطي في انبائه ذكره افضل  
تخصيل في السابغ من التي اتانا ابره له و ربما كان هذا الاخذ  
ايج له افضل و اروع من الذي يطبخ في استعمال هذا على الظاهر  
دون التخصيل بالتفصيل صح ان معناه ان المتصدق افضل  
من الذي يستعمله كما ذكر الخبر المصريح بوجهه ما تناولنا  
الخبر الذي تقدم ذكرنا له اخبرنا جعفر بن  
احمد بن صالح العماد بن واسط بن احمد المقدام بن فضيل بن سليمان  
بن موسى بن عقبة عن ابي جعفر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال اليد العلى خير من اليد السفلى و اليد التي  
المنفقة و اليد السفلى السائلة **ذكر البيان بان الصدقة**  
على الاقارب افضل من العتاقة

عبد العزيز  
الحافظ

اخبرنا ابن سلم

اخبرنا ابن سلم ما حرمه لسابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي بكر  
عبد الله عن كريب عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها انها اعتقت لبيبة  
في زلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال لو اعطيتيها اخذت كان اعظم الاجر **ذكر البيان**  
بان الصدقة على ذي الرحم تستعمل على الصلة و الصلة  
الفضل الجواب ما مسودت من هداية تشيرون المفضل ما ابره عن  
عن حفصه بنت سيرين عن ام الراجح بنت صليح عن سلمان عامر رضي الله  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصدقة على المسكين صدقة وهي على  
الرحم اثنتان صدقة و صلة **ذكر البيان بان الصدقة على**  
الاقرب فالاقرب افضل منها على الاقرب الاخير استعمل  
داود بن وردان بن الزبير السطاطة بن عيسى بن جاد اللثع  
ابن محمد بن سعد بن ابي سعد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم انه قال يؤخذ الصدقة من رجل رجل رسول الله  
صلى الله عليه وسلم انه قال انفق على نفسك قال ان عندي اخرا قال انفق على روحك  
قال ان عندي اخرا على انفق على ولدي قال ان عندي اخرا قال انفق  
على كذا قال ان عندي اخرا قال استعمل **ذكر البيان بان نفقة**  
المرء على نفسه و عياله تكون له صدقة اخبرنا احمد بن محمد  
بن يوسف بن عيسى بن عبد بن بكر بن مضر عن ابن عجلان عن ابي هريرة رضي الله  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى  
ان نفقة المرء على عياله افضل من نفقة علي اقربا له

عبد العزيز  
الحافظ

سلطان بن  
الضبي

ابو هريرة  
الحافظ

ابو هريرة  
عبد العزيز

ع  
عبد الرحمن  
الدوسي

واليد العلي خي من اليد السفلى وايدان تعول ذكر البيان بان صد  
القليد من المال اليسير افضل من الصدقة الكثير من المال الوافر  
اخبرنا حاجب ابن اركن الفزاري يد مشقنا احمر ابراهيم البرقي  
صصفوان بن عيسى عن ابن عجلان عن زبير اسلم عن ابي صالح عن  
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ما به الف فقال رجل وكيف ذلك يا رسول الله قال رجل له مال كثير  
اخذه من عرضه ما به الف فنصرف به ورجل لسراه الا درهم فاخذ  
احدهم فنصرف به ذكر البيان بان نفقه البر على نفسه وعياله  
تكون له صدقة احسن والحسن سبعين كما محمد المنهال الصير  
يكبير بن ربيع بن ربيع بن الفاسم عن ابن عجلان عن عبد بن اسعد  
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يوعى على الصدقة فقال رجل يا رسول الله عندي دينار فقال تصدق  
به على نفسك قال عندي اخرج قال تصدق به على اولادك عندي اخرج  
قال تصدق به على زوجك قال عندي اخرج قال تصدق به على  
خادمك قال عندي اخرج قال انت ابر ذكرفني قبول الصدقة  
عن ابر اذا كانت من الطول اخبرنا ابن الحنفية بيست ما قسيه  
سكابو انه عن بسك بن بصير بسعد قال دخل ابر على ابراهيم  
بعوده فقال يا ابن عم الاندعوا لي فقال ابر رضي الله عنها سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقبل صلاة الا بطهور ولا صدقة

عول وقد

عول وقد كتبت على اليد ذكر البيان للمال اذا لم يطيب  
اخذه من حله ابو جرة التصدق عليه اخبرنا ابن اسحق بن  
محيي بن ابي وهب سمعت عمرو بن الحارث يقول حدثني دراج ابو السميح  
عن ابن جبير عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من جمع كالا حرام تصدق به لم يكن له اجر وكان امره  
عليه ذكر البيان بان صدقة ابر اذا سئل والله لم يجز الله  
فاجلها احمر عبد الله محمد الازدك ما سمعت ابراهيم بن ابي هريرة  
عن منصور بن رعي بن جراش عن زبير بن طيبان عن ابي ذر رضي الله  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت لحسنهم الله وثلثه بعضهم  
الله يحسن حلالا كان في قوم فاباهم سائل فسئلهم بوجه الله ايساهم  
لقرانهم بينهم وبينه فاجابوا في حقهم بما عناهم حيث لا يراه الا الله  
ومن اعطاه ورجل كان في كتيبة فالتفتوا فالتفتوا فالتفتوا فالتفتوا  
عليه او يفتل ورجل كان في قوم فادخلوا فطالت دخلتهم فزادوا  
والنوم احب اليهم ما اجدك به فانه ما وافق ما يتلوا الي في وقت الفتيق  
ويغفل الشيخ الرائي والبخيل المتكبر وذكر انك ذلك  
البيان بان صدقة الصائم السخي الحاريف الفقير المومل طول  
الخير افضل من صدقة من ابر احمر عبد الله محمد الازدك ما سمعت  
ابراهيم بن ابراهيم بن جاره بن القعقعي عن ابي زرعة عن ابي هريرة  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال برسول الله





صلى الله عليه وسلم قال اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها غير مفسده  
 فله اجرها وزوجها اجرها كالتصدق لهما اجر ما توت وللخازن مثل ذلك  
**ذكر صفة الخازن الذي يشترك التصديق في الاجر**  
 اخبرنا ابو يعلى بن الحسن بن حماد سمعنا من ابي اسامة حدثني يربوع  
 ابي يربوع عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الخازن  
 المسلم الامين الذي يتفقون قال يعطى ما امر في عطية كما لو هو  
 به طيبه به نفسه وينفذ الى الذي امر به احد المتصدقين **ذكر**  
**الاستحباب الايتان كالتصدق لهما كالحاجة والافتقار**  
 المفضل احمد بن محمد بن مسدد بن سهره بن عبد الواحد بن يار عن  
 مع عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم المستسكين الذي ترده التمرة والتين والاكلة  
 والاكلان ولكن المستكين الذي ليس له ما يستغني به ولا يعمل بالحاجة  
 فتصدق عليه فذلك المحروم **ذكر استحباب الايتان كالتصدق**  
 من الايتان دونهم يسئل احبوا مع سعيد بن جابر بن عمار بن ابي بكر عن  
 مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال ليس المستسكين بهذا الطواف الذي يطوف  
 على الناس ترده القرود والقطبان والتمرة والتين قالوا فمن  
 المستسكين يرسول الله قال الذي لا يجد غنا يغنيه ولا يظفر له ينصت  
 عليه ولا يقوم فيسأل الناس **ذكر الاستحباب** لهم ان يتصدق  
**في حيوتهم بما قدر عليه من ماله**

اخبرنا الحسن

اخبرنا الحسن بن سعيد بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن ابي ذر بن ابي انس بن  
 عن سعد بن حبيب عن ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لان  
 يتصدق المولى بحسنة وصحة يده خير له من ان يتصدق بها يده  
 عنده ومنه **ذكر استحباب الجحفة للمع المنيح** اتفقوا وجهه الله وطلب الثوابه  
 اخبرنا عبد الله بن محمد بن مسلم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن الوليد بن الازاعي  
 حدثني جسر بن عظمة عن ابي كعب بن السلولي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون حسنة اعلاهن منحه القندر  
 لا يجعل عبد محصلا منها رجاءا ولا يتصدق بثلثي ثوبه الا ادخل الله في  
 الجنة **ذكر تفصيل الله جل وعلا على المنيح والهادي التزكيا**  
 بكتبة الجحفة ابي الحسن بن محمد بن موسى بن جعفر بن الحسين بن ابي  
 جابر بن جابر سمعت ريسد الانامي يحدث عن علي بن مرفوع عن عبد الله  
 بن عوسجة عن البراء بن ابي عتبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من منح  
 مني او سقا لبنا او اهدا زقا كان له عتق رقبة او نفسه **ذكر الخصال التي**  
**تقوم لعدم المال الصالح** اخبرنا ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن ابي  
 اخبرني عمرو بن المحرز ان سعيد بن ابي هلال حدثني عن ابي سعيد الهري  
 عن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس من نفس  
 ابن آدم الا علة حسنة في كل يوم طلعت فيه الشمس قبل ان يرسول الله  
 ابن لنا صدقة يتصدق بها قال ان ابواب الجنة مكتبة بالنسيب  
 والتجريد والتكبير والتهليل والا مري المعروف والنهي عن المنكر لم يخط الاذي





ابو هريره رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجم  
 العجم تكلموا بلسانهم وانما العجم المبرور ليس له جزا الا الجنة **ذكر الاجتهاد في انواع الطاعات في ايام العشر ذي الحجة**  
 اخبرنا جعفر بن احمد بن عثمان القطان بواسطه ابي عبد الله ابو  
 معوية بن الاعمش عن مسيل البطين عن سعد بن جبير عن ابن  
 عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من ايام  
 العمل الصالح فيها احب الي الله عز وجل من هذه الايام العشر  
 قالوا يا رسول الله ولا اله الا الله في سبيل الله قال ولا اله الا الله في  
 سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وما له ثم لم يرجع من ذلك بشيء  
**ذكر بيان ان مكة خير ارض الله واحبها الى الله عز وجل**  
 اخبرنا محمد بن الحسن بن زياد بن الطنبل النخعي عن عثمان بن  
 العباس بن قتيبة بن عيسى بن جراح قال قال النبي عن عقيل بن الهريرة  
 ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره ان عبد الله بن عدي بن جراح  
 الزهري قال زلت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهلته وافقوا  
 بالبحر وروى يقول والله انك لخير ارض الله واخبرنا ابي عبد الله  
 الله واولا ابي اخرجت منك ما خير **ذكر بيان ان مكة كانت اجبالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
 اخبرنا الحسن بن سفيان النسائي في الفصيلين الحسن بن محمد بن  
 في الفصيلين بن سليمان بن خثيم عن سعد بن جبير وابي الطفيل  
 عن ابن عباس

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما اطيب من بلد واجبل الى الله ولو لا ان قوس اخروجني  
 منه ما حكت غيرك **ذكر سؤال المصطفى صلى الله عليه وسلم**  
 صلى الله عليه وسلم لمن يحب اليه المدينة تحب  
 مكة او اشد اخبرنا عيسى بن سعد بن عثمان  
 بن عمر اما احمد بن ابي بكر عن مالك بن عيسى بن عمرو بن عبد  
 عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 المدينة وعكاه ابو بكر وبلال رضي الله عنهما قالت فدخلت عليها  
 فقلت يا ابي كيف تجدك وببالا كيف تجدك قالت وكان  
 ابو بكر ان اخذته الحما يقول  
 كل امرئ وصبحني اهل بيته واموت اني من شر اليعاربة  
 وكان بلال اذا اقلع عن نفسه فزع عقيرته ويقول  
 الا ليت شعري هل ايتني ليلة في بؤاد وحولي اذ خروا جليل  
 وهل اردن يوما مياها مجنونة وهل تبعدون بي شامة وطين  
 فالت عايشة فحبت النبي صلى الله عليه وسلم باخبرته فقال  
 اللهم حبب الينا المدينة تحبنا مكة او اشد وتحبها لنا  
 وبارك لنا في ضاعها ومدنها وانقل حكامها واجعلها كالحفنة

عبد الله بن عباس  
الهاشمي

عائشة بنت  
الطيبين









اصه من المال كله قلت ايها البارز فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول قال من مسلمين عن اهل بيته نالوا الا انا قال الله اجنبه بغض وجهه  
**ذكر اخذ الكافي احرا الخائف اهل من حسنة**  
 مع الفياحه احرا على المشي في قدامه المصير وسيف  
 عن تعنت عن علمه من مؤثر عن ابن زياده عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احرمه نساء المجاهدين على الناعدين  
 كما حرمه زواجا من رجل من الناعدين خلف رجلا من المجاهدين الا ان  
 له يوم القيمة يتكلم بالفلان هذا فلان فخذ من حسنة تم كاشيت  
 ثم التفت الي اصحابه فقال يا طمطم كاري يدع من حسنة تم شيئا  
**ذكر البيان بان هذا الفعل يكون من خلوا قبل**  
 الكافي بشر احرا عمر كوكبه الهادي كيندار كحرمي من عماره  
 عن علقمة بن مريوق عن سلمان بن زرارة عن ابي بصير عن ابي عبد الله  
 صلى الله عليه وسلم احرمه نساء المجاهدين على الناعدين كحرمه امهاتهم وما  
 من ناعدين خلف مجاهدين اهل بيته لولا انهم لولا انهم لولا انهم  
 خلفت في اهل الكوفة من حسنة تم **ذكر التوسير الكافي**  
 وسير خلفه في اهل بيته في الاحرا احرا وان سلم كحرمه كانه  
 ولدت احرا عن ابي بصير عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم احرا  
 قال احرا عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم احرا قال احرا عن ابي بصير  
 في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهل بيته فقد غزا **ذكر**

الخص  
 بركة

البيان

البيان كان قوله فقد غزا الراديه ان له مثل اجره فبصر ابو يعلى هرون  
 بن عبد الله الحارثي ابن ابي زيد اخبرني موسى بن يعقوب بن عبد الله  
 وهب بن زهير عن عبد الله بن اسحق بن ابي شهاب عن عثمان بن عبد الله  
 سراق عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 صلى الله عليه وسلم قال من جهز غزاه فله مثل اجره ومن خلف غزاه في اهل بيته  
 فله مثل اجره قال ابن شهاب اخبرني بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 بان المجاهدين اخذوا حسنة الفاري من اجرة غزاه تلك حتى يكون له مثل اجره  
 من غير ان ينقص من اجرا الفاري شي ولو اذ الخائف في اهل بيته  
 الفضل الحارثي بن اسد بن مهران عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 ابي سليمان بن عطاء عن زيد بن خالد الجهني عن ابي بصير عن ابي بصير  
 قال من جهز غزاه في سبيل الله او خلفه في اهل بيته فله مثل اجره غزاه لا ينقص  
 من اجره شي ومن نظر ما كتبت له مثل اجره الفضي من امره **ذكر**  
 تفصل الرجل وعلا على الرجلين اذا خرج احدهما في سبيله وهم من قبله  
 او دار واحده بكتفه الا احرا بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 بن الوليد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 الحزير بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 فقال ليبتد من كل رجلين احدهما والا احرا بن ابي بصير  
 لما اذا جهز للغزاه وحدثت به عليان يعطى ما جهز لنفسه اخاه المنبل لغزاه  
 احرا بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 رضي الله عنه ان من اسلم قال يرسل الله ابي اربابا يجهزوا ويسري ما جهزوا  
 قال ادهبال فلان الاضار فانه قد كان يجهز فقل ليرسل رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم السلام ويقول اذ فاع الي ما جهزته به فاناه فقال الرجل

خاله  
 زيد

خاله  
 زيد

ابو

لا صرنا لا تخفى منه شيئا فوالله لا تخفين منه شيئا فيبارك له فيه

آخر الجرد الأول صح